مجموعة العمل العربية لرصد الإعلام
Arab Working Group for Media Monitoring

LADDH
Ligue Algérienne pour la Défense des Droits de l'Homme

# الإعلام في الانتخابات الرئاسية الجزائرية 2009




## التقرير النهائي لنتائج برنامج رصد وسائل الإعلام في الانتخابات الرئاسية بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للتاسع أفريل 2009

بمساهمة

ims

بوليو 2009

# الإعلام في الانتخابات الرئاسية الجزائرية 2009

## التقرير النهائي لنتائج برنامج رصد وسائل الإعلام في الانتخابات الرئاسية بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للتاسع أفريل 2009


يمكنكم الاتصال بنا على العنوان التالي: 05، شارع بيار فيالا( الاخوة علاق) ديدوش مراد -الجزائر-
على الهاتف و الفاكس: 00213 26 80 86
الموقع الالكتروني: www.la-laddh.org Site web:
البريد الالكتروني: contact@la-laddh.org E-mail:



صورة جماعية لفريق الرصد

## فريق العمل:

**مدير المشروع:** خليل عبد المؤمن

**الباحث الرئيسي:** الدكتور بوجمعة رضوان

**محلل البيانات:** الدكتور لوصيف سعيد

**إدخال البيانات:** واضح ياسمين، تيبيش خديجة

**الراصدون:** غلال هلال، عمور صالح، بن قانة خالد، بوبكري عماد، بن زايد جمال، بولفراخ حياة، عجال مريم، بنزاوي شكيب، حسناوي كريمة ، حرقوس سفيان، تشاتشي راضية، نجاع حياة، حماش سهام، يحياوي علاء الدين، تيتوش فاتح، سعود شكيب.

**المدرب الرئيسي:** الأستاذ حميد خالد، مركز المعلومات والتأهيل في حقوق الإنسان- اليمن.

**المكلف بالشؤون المالية:** قلو آمير.

**المكلفة بالشؤون الإدارية:** بلاش كريمة.

# تقديم الرئيس

"إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، و يعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية، تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت" المادة 21 من الإعلام العالمي لحقوق الإنسان والذي ينص كذلك في مادته 19 انه "لكل شخص الحق في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها و إذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية".

لا شك أن الإعلام يلعب دورا أساسيا أثناء الحملات الانتخابية، فهو يؤثر بشكل كبير على توجهات الناخبين وآراءهم حول المرشحين وبرامجهم السياسية، لذا فإنه من الضروري أن يكون أداء الإعلام بجميع وسائله أثناء الحملات الانتخابية مراعي لمعايير الأداء النزيه، الموضوعي والكامل. حيث أن الاختيار الحر للناخب يرتكز بالأساس على حصوله على المعلومة الوافية والكافية والتي تعبر إلى حد ما على الواقع المعاش.

ومن أجل الدفع في هذا الاتجاه، عملت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان على تنفيذ أول برنامج لرصد أداء وسائل الإعلام الوطنية في الجزائر .

هذا البرنامج يستهدف بالتحديد أداء وسائل الإعلام خلال مرحلة الحملة الانتخابية للرئاسيات في التاسع أفريل والممتدة من 19 مارس إلى 6 افريل 2009. حيث قامت مجموعة من الراصدين الشباب بمتابعة وتحليل أداء ودور الإعلام الوطني من الصحافة المرئية، المسموعة والمكتوبة.

هذا التقرير يعطي صورة عامة حول التغطية الإعلامية للرئاسيات 2009، ولكن أكثر من ذلك، فهو يقف على واقع الإعلام الجزائري في ظل التضييق المستمر على حريات التعبير والإعلام وهذا كمؤشر للانغلاق السياسي الذي تعرفه الجزائر.

**الأستاذ مصطفى بوشاشي**

## الرصد في ست محطات

1- توزيع المادة الإعلامية على مختلف وسائل الإعلام: تقدر المساحة الإجمالية المعالجة للحملة الانتخابية في الصحافة المكتوبة المعالجة بـ402ألف و952,94سم$^2$، تحتل الصحافة المكتوبة العمومية فيها الصدارة، فالملاحظ أن أعلى نسبة في الصحافة المكتوبة تتقاسمها الصحافة العمومية في مقدمتها جريدة المجاهد. أما الوسائل السمعية البصرية فتأتي قناة التلفزيون في المقدمة.

2- حضور بوتفليقة المترشح لوحده يعادل حضور كل المترشحين مجتمعين: تقدر هذه المساحة بالنسبة لكل المترشحين بـ 213 ألف و788 سم$^2$، في حين تلك المحتلة من قبل المترشح بوتفليقة عبد العزيز لوحده تقدر بـ206ألف و187سم$^2$، وهو أمر كاف لتوضيح استحواذ هذا المترشح على أغلبية مساحات الصحف المكتوبة الخاصة والعمومية. وإذا ما قمنا بجمع لمجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل بوتفليقة المرشح و الرئيس فنجدها تقدر بـ232ألف و 491سم$^2$، وهو ما يعني أنها مساحة تتجاوز كل المترشحين مجتمعين بما يقارب 18ألف و703 سم$^2$، وهو ما يعطينا صورة عن الفجوة العميقة بين حضور المترشح بوتفليقة في الصحافة المكتوبة وباقي المترشحين

3- التوجه العام للتغطية الإعلامية كان في أغلبه ايجابي: وهذا لدليل على ضعف النقاش السياسي المتعارض بين المرشحين الستة، غياب المعارضة في هذا النقاش والتوجه الأحادي لوسائل الإعلام الرسمية، المكتوبة، السمعية والبصرية لصالح الرئيس المترشح. كما يظهر في الوقت ذاته ضعف الإعلام في أداء مهمته ضمن التقيد بأخلاقيات المهنة التي تفرض: الدقة، المسؤولية، والحياد .

4- المساحة التي احتلها الذين دعوا لمقاطعة الانتخابات، قدرت بـ3,23 بالمائة: وهي أضعف نسبة، فمجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل

الأطراف السياسية التي دعت لمقاطعة الانتخابات والتي قدرت بـ20ألف و 912سم$^2$، هي مساحة لا تقارن حتى بأضعف مساحة خصصت للمترشح محند السعيد أوبلعيد و التي تقدر بـ31ألف و800سم$^2$، وهو ما يعني أن أغلبية أحزاب المعارضة المشكلة من أحزاب جبهة القوى الاشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحركة النهضة وبعض قياديي جبهة الإنقاذ المحظورة وغيرها من القوى السياسية، أغلقت في وجهها أغلبية الأجهزة الإعلامية، والقليل من المساحات التي خصصت لهم في الوسائل الإعلامية العمومية خاصة، كانت من أجل بث خطابات التخوين وحتى التكفير الديني في حق هؤلاء الفاعلين السياسيين.

5- توجهات التغطية الإعلامية للحملة الانتخابية لوسائل الإعلام: كانت أكبر نسبة للتوجه السلبي موجودة في الصحافة الخاصة بالرغم من أن هذه النسبة تبقى ضئيلة. على غرار الإعلام الحكومي الذي تطرق للموضوع بايجابية (انعدام النقد) كبيرة.

6- توجهات التغطية الإعلامية بالنسبة لكل جهة أو فاعل: عادت أكبر نسبة موجبة لعبد العزيز بوتفليقة كمترشح، ومقابل ذلك أكبر نسبة توجه سلبي للمقاطعة، فالإعلام العمومي بصفة خاصة تناول موضوع المقاطعة بسلبية كبيرة، و لم يتح المجال لدعاة المقاطعة للتعبير عن مواقفهم.

# المحتويات


مقدمة ..... 10

**الفصل الأول : منهجية رصد أداء التغطية الإعلامية للانتخابات الرّئاسية**

I - أهداف عملية الرصد: ..... 12

II- عينة الوسائل الإعلامية المرصودة: ..... 13

III- الجهات المرصودة (الفاعلون السياسيون): ..... 16

IV- التحليل الكمّي: ..... 17

V- التحليل الكيفي: ..... 19

**الفصل الثاني : السياق السياسي والإطار القانوني للانتخابات الرئاسية**

I-تعديل الدستور يغلق العملية الانتخابية: ..... 20

II- الصحافة في الجزائر تحت الرقابة المشددة: ..... 21

III -أرقام في المشهد الإعلامي الجزائري: ..... 22

1- الصحفيون، والمراسلون الصحفيون: وضعية اجتماعية

يسيطر عليها العوز: ..... 23

2-تعددية إعلامية أم عددية إعلامية: ..... 24

III- الإطار القانوني للصحافة الجزائرية: ..... 27

1- قانون الإعلام 1990، قانون العقوبات، ومرسوم حالة الطوارئ: ..... 27

2-الإطار القانوني للإذاعة والتلفزيون: ..... 28

IV- الإطار القانوني للانتخابات الجزائرية: ..... 29

1 - سير العملية الانتخابية: ..... 32

2- الهيئة الناخبة: ..... 36

3- النتائج النهائية لانتخاب رئيس الجمهورية كما أعلن عنها المجلس الدستوري: ..... 37
4 -الحملة الإعلامية: ..... 37
**الفصل الثالث: نتائج الرصد**
I- بيانات المساحة الإجمالية المعالجة عن الحملة الانتخابية: ..... 40
1- بيانات المساحة الإجمالية المعالجة عن الحملة الانتخابية
في الصحافة المكتوبة (سم$^2$): ..... 41
2- توزيع المادة الإعلامية المعالجة في الصحافة المكتوبة
حسب وضعها القانوني: ..... 42
3- توزيع المادة الإعلامية المعالجة في الوسائل الإعلامية محل الدراسة: ..... 43
4- بيانات المساحة الإجمالية للفاعلين أثناء الحملة الانتخابية
في الصحافة المكتوبة: ..... 44
II- حضور بوتفليقة المرشح لوحده يعادل حضور
كل المترشحين مجتمعين: ..... 45
1- نسب المساحة المتاحة لكل فاعل سياسي: ..... 46
2- حملة جماعية ضد المقاطعة: "المقاطعون مفسدون في الأرض" ..... 47
III- توجهات تغطية وسائل الإعلام: ..... 50
1- 88,5 بالمائة من المادة الإعلامية غير حيادية التوجه: ..... 51
2- 02,29 بالمائة من المادة الإعلامية فقط تستعرض برامج المرشحين: ..... 53
IV- الصحفيون ،لجنة مراقبة الانتخابات و"الأرانب": ..... 55
V- التلفزيون في قلب كل الاتهامات بالانحياز: ..... 57
التلفزيون يفرض لولب الصمت: ..... 58
**الخاتمة:** الفضاء العمومي المغلق واستحالة تنظيم انتخابات حرة: ..... 61
مراجع التقرير ..... 63

# مقدمة

يعتبر مشروع "رصد الأداء الإعلامي في الانتخابات الرئاسية الجزائرية للتاسع أفريل 2009" أول تجربة في الساحة الجزائرية تقوم بها منظمة من منظمات المجتمع المدني، غير أن هذه التجربة الأولى ما كان لها أن تكون لولا حصيلة تراكم الخبرة الدولية والإقليمية ، فالمنهج الذي تم استخدامه في عمل المجموعة العربية لرصد وسائل الإعلام في الانتخابات تمّ تصميمه من قبل المعهد الأوربي للإعلام، وهو مستخدم من قبل بعثات المراقبة التابعة للاتحاد الأوربي.

الرصد الإعلامي لتغطية الحملة الانتخابية في الجزائر هو سابع تجربة عربية، بعد كل من تجارب: المغرب والبحرين وتونس ومنطقة الحكم الذاتي الفلسطينية ولبنان ومصر واليمن، وذلك بجهد مشترك بين " المجموعة العربية لرصد وسائل الإعلام في الانتخابات " والمركز الدولي لدعم الإعلام المتواجد بالدانمرك .

وقد جاء التقرير الحالي حول التغطية الإعلامية للحملة الانتخابية الخاصة بالانتخابات الرئاسية الجزائرية الأخيرة، نتيجة تكاثف جهود عمل المجموعة العربية لرصد وسائل الإعلام في الانتخابات ، والمركز الدولي لدعم الإعلام، والرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، التي احتضن مقرها بالجزائر العاصمة كل مسار الرصد، الذي تم تنفيذه من قبل مجموعة من الطلبة الشباب، تحت تأطير خبراء جزائريين وخبير من مركز المعلومات والتأهيل في حقوق الإنسان في اليمن.

وقد تم التحرير النهائي لهذا التقرير الموجود بين أيديكم، بعد مراجعة استغرقت ثلاثة أشهر لكل التصريحات و لكل ما كتب حول هذه الانتخابات من قبل الفاعلين السياسيين و المدنيين، وما طرحه كل المهتمين بهذا الحدث من صحفيين، ومنظمات وغيرهم داخل الجزائر و خارجها.

يتمثل الهدف الأساسي لهذا التقرير في الوقوف عند نقاط القوة

والضعف في المشهد الإعلامي الجزائري في فترة مهمة هي فترة الانتخابات الرئاسية، والتي تعتبر أهم انتخابات في المنظومة الانتخابية الجزائرية، بحكم عدة معطيات، لعل أهمها الصلاحيات الواسعة التي تتمتع بها مؤسسة الرئاسة في الدستور الجزائري، وضعف باقي المؤسسات الدستورية، خاصة البرلمان بغرفتيه الذي تحول حسب ما يقوله الكثير من المراقبين إلى ما يشبه لجنة أنصار الرئيس.

ولهذا فإن هدف هذا التقرير هو توفير أداة قياس، يمكن أن تدفع مع التراكم إلى تحسين الأداء الإعلامي من الناحية المهنية بما يمكن من تحسين الوسائل والأساليب التي من شأنها مساعدة الصحفيين والأطراف المشرفة على الانتخابات على توفير أخبار ومعلومات أفضل للمواطنين لإعانتهم على اتخاذ قرارات واعية يوم الاقتراع.

ومن المعروف أن أهم الشروط المطلوبة لكي تكون الانتخابات ناجحة، هو توفر شرطي الحرية و النزاهة. كما يجب أن تتوفر حرية التعبير حتى يتمكن المواطنون والمرشحون بالإدلاء بآرائهم دون خوف أو رعب. كما يجب من جانب آخر أن تتمتع الصحافة بحرية تامة في نشر الآراء بعيدا عن الضغوطات، حتى نضمن نشر الحقيقة دون تحريف. وفي هذا الإطار يتمثل عمل الصحفي المحترف في إعلام المواطنين بصفة إضافية بالقضايا و الخيارات المتوفرة، لكي يتسنى لهم التصويت على من يريدون.

تمثل الانتخابات تحديات كبيرة للصحافة. فمن مسؤولية الصحفيين إدراك القوانين الانتخابية، وعليهم تغطية نشاطات المرشحين والأحزاب السياسية والقضايا المطروحة تغطية عادلة ومنصفة. فالإعلام هو صوت المقترعين.

كما يجب على الصحفيين إتباع مقاييس الدقة و المحايدة والمسؤولية في الوقت الذي يجبرون فيه على العمل في ظروف صعبة و تحت ضغوطات قوية في مدة محدودة. وهي كلها عوامل تعطي للتقرير التالي أهميته، لأن الصحافة الجزائرية كثيرا ما ذهبت ضحية للعنف و الضغط و الترهيب و الإرهاب، ولكنها في الوقت ذاته قد تصبح دعامة لتكريس غياب الحريات وتعميق واقع تغييب

المواطن من صناعة القرار في الساحة العمومية.

فكيف يمكن تصور الديمقراطية، في ظل غياب صحافة حرة، وجادة؟

وبما أن قطاع الإعلام، يزود الناخبين بأفضل وسائل التعرف على سير الانتخابات و الخيارات السياسية المتوفرة لهم. فمن الحيوي أن يكون حرا وعادلا في تغطية أخبار الحملة الانتخابية لكي يتسنى للمواطنين إدراك مدى الاختلافات بين الأحزاب المترشحة. كما يجب أن تقوم الصحافة بتنوير الناخبين حول عملية الاقتراع. ويستوجب أن تتوفر للصحافة الحرية المطلقة للتساؤل عن مدى شفافية الانتخابات و إعلام الناخبين بالنقائص و الأخطاء حتى يتم حلها. ومن أجل الوقوف عند كل هذا، تمت صياغة هذا التقرير وفق منهجية تحليل سنستعرضها فيما يأتي.

# الفصل الأول

## منهجية رصد أداء التغطية الإعلامية للانتخابات الرّئاسية

## I- أهداف عملية الرصد:

كان الهدف من مراقبة أداء التغطية الإعلامية للانتخابات الرئاسية أثناء الحملة الانتخابية و التي دامت ثلاثة أسابيع من يوم الخميس 19 مارس 2009 إلى يوم الاثنين 6 أفريل 2009 . هو الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1- هل لعبت وسائل الإعلام باختلاف أنواعها (المكتوبة والسمعية-البصرية) واختلاف وضعها القانوني (عمومية/خاصة) الدور المنوط بها كاملا، من حيث إفساح مجال التعبير الحرّ لجميع المترشحين للانتخابات الرئاسية، وعرض برامجهم بصفة موضوعية وعادلة، من غير تمييز ولا محاباة؟

2- هل التزمت وسائل الإعلام بمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص تجاه جميع المرشّحين، والتزمت بقواعد المهنية وأخلاقياتها أثناء قيامها بتغطية الحملة الانتخابية؟

3- هل كان بإمكان المواطنين الحصول على معلومات إضافية وغير متحيزة عن طريق وسائل الإعلام حتى يتسنى لهم اتخاذ قرارات واعية يوم الاقتراع؟

4- هل الأطر القانونية والتشريعية المتعلقة بتنظيم الدعاية الانتخابية تتواءم مع التوجهات الديمقراطية في مجال حرية الصحافة وحقوق الإنسان كما وردت في مختلف العهود والمواثيق الدولية التي صادقت عليها الجزائر؟

5- هل التزمت اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات كهيئة سياسية مكلّفة بإدارة الانتخابات الحياد والإنصاف في أدائها وفي تنفيذ المهام المنوطة بها قانونا؟

6- هل عملت وسائل الإعلام في ظروف الحرية المطلوبة من أجل ضمان تغطية إعلامية تمكن الناخب من الاختيار بحرية؟

7- هل احترمت وسائل الإعلام العمومية دفتر الشروط

الذي يفرض عليها ضمان مبدأ الخدمة الإعلامية في أدائها الإعلامي؟

وللإجابة على هذه الأسئلة تمّ رصد جميع المواد الإعلامية التي كان لها علاقة بالانتخابات الرئاسية (في الصحافة المكتوبة ووسائل الإعلام السمعية-البصرية) خلال فترة الحملة الانتخابية القانونية والتي امتدت من يوم الخميس 19 مارس 2009 إلى يوم الاثنين 6 أبريل 2009 وعليه، فقد وقع الاختيار قصدا على أهمّ الوسائل الإعلامية الجزائرية وفق تركيب موضوعي لثلاث محدّدات (متوسط حجم الطبع بالنسبة للصحافة المكتوبة) و(الوضع القانوني للوسائل الإعلامية على اختلافها) لرصد ما يتمّ نشره أو بثّه من مواد ذات صلة بالمرشحين المتنافسين؛ ومتغير الثنائية الإعلامية اللغوية في السوق الإعلامية الجزائرية (عربية وفرنسية)، وتبعا لذلك فقد وقع الاختيار على الوسائل الإعلامية الآتية:

## II- عينة الوسائل الإعلامية المرصودة:

تتمثل هذه العينة في إحدى عشرة صحيفة يومية، خمس صحف باللغة العربية، والستة الباقية باللغة الفرنسية. أما فيما يخص الوضع القانوني لهذه الصحف، فقد تم رصد أربع صحف عمومية، تنص المنظومة القانونية المنظمة لها على ضرورة أن تضمن مبدأ الخدمة العمومية كما ينص على ذلك دفتر شروطها، في حين أن الجرائد الأخرى هي جرائد خاصة تعمل وفق ما ينص عليه قانون الإعلام لسنة 1990 .

أما فيما يخص الإعلام المسموع والمرئي، فقد تم رصد قناتين إذاعيتين، القناة الأولى الناطقة باللغة العربية والقناة الثالثة الناطقة باللغة الفرنسية، وهما قناتان عموميتان تحظيان بإرسال وطني ودولي، بالإضافة إلى القناة التلفزيونية الأرضية العمومية الوحيدة في البلاد .

**جدول رقم ( 01 ) : الوسائل الإعلامية المرصودة(1)**

| المؤسسة الإعلامية | نوع الوسيلة | متوسط حجم الطبع/ في اليوم | الوضع القانوني |
|---|---|---|---|
| الشعب | صحيفة مكتوبة باللغة العربية | 12ألف نسخة | عمومية |
| المساء | صحيفة مكتوبة باللغة العربية | 12ألف نسخة | عمومية |
| الخبر | صحيفة مكتوبة باللغة العربية | 420ألف نسخة | خاصة |
| الشروق اليومي | صحيفة مكتوبة باللغة العربية | 600ألف نسخة | خاصة |
| النهار الجديد | صحيفة مكتوبة باللغة العربية | 140ألف نسخة | خاصة |
| El Watan | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 156ألف نسخة | خاصة |
| Liberté | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 120ألف نسخة | خاصة |
| Horizons | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 12ألف نسخة | عمومية |
| Le soir d'Algérie | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 85ألف نسخة | خاصة |
| El Moudjahid | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 12ألف نسخة | عمومية |
| Le Quotidien d'Oran | صحيفة مكتوبة باللغة الفرنسية | 170ألف نسخة | خاصة |
| الإذاعة الأولى | قناة إذاعية ناطقة بالعربية | | عمومية |
| الإذاعة الثالثة | قناة إذاعية ناطقة بالفرنسية | | عمومية |
| التلفزيون | قناة تلفزيونية ناطقة بالعربية | | عمومية |

ويقدر السحب اليومي الكلي لهذه العناوين بـ مليون و739ألف نسخة يوميا، وهو ما يشكل أكثر من 90 بالمائة من السحب الكلي للصحف اليومية والذي يقدر 2,5مليون نسخة حسب أرقام رسمية نشرتها كتابة الدولة للاتصال في الثالث ماي 2009. ومن أجل تعريف موجز بهذه الصحف، نتفادى من خلاله الإطناب، تم اختصار هذا التعريف في الجدول التالي:

**الجدول رقم 02: بطاقة تقنية للصحف المرصودة.**

| اسم الصحيفة | تاريخ الصدور | مدير النشر | اللغة |
|---|---|---|---|
| Le quotidien d'Oran | 15 ديسمبر 1994 | محمد عبدو بن عبدو | فرنسية |
| Liberté | 27 جوان 1992 | علي وافق | فرنسية |
| El Watan | 06اكتوبر1990 | عمر بلهوشات | فرنسية |
| Le soir d'Algérie | سبتمبر1990 | فؤاد بوغانم | فرنسية |
| الشعب | 11 ديسمبر 1962 | عزالدين بوكردوس | عربية |
| EL Moudjahid | 22 جوان 1965 | ع.المجيد شربال | فرنسية |
| Horizons | 01 اكتوبر 1985 | نعمة عباس | فرنسية |
| المساء | 01 اكتوبر 1985 | احمد تيغان | عربية |
| الشروق اليومي | 02 نوفمبر 2000 | علي فضيل | عربية |
| الخبر | 01 نوفمبر 1990 | شريف رزقي | عربية |
| النهار الجديد | 01 نوفمبر 2007 | محمد مقدم المعروف بأنيس رحماني | عربية |

## III- عينة الجهات المرصودة:

أما فيما يخص فئة الجهات المرصودة آو الفاعلون السياسيون، فقد وقع اختيارنا على كل المترشحين للانتخابات الرئاسية، ولنشاط المؤسسات الدستورية والهيئة المكلفة بمراقبة الانتخابات، بالإضافة لأطراف المعارضة الرئيسية التي أعلنت عن مقاطعتها للانتخابات، لذلك يمكن تحديد هذه الجهات المرصودة من خلال الجدول التالي:

**جدول رقم ( 03 ): الجهات المرصودة (الفاعلون السياسيون)**

| الجهات الفاعلة المرصودة | صفة الجهة الفاعلة المرصودة |
|---|---|
| اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات | هيئة حكومية |
| الحكومة | مؤسسة دستورية |
| بوتفليقة رئيسا | مؤسسة دستورية |
| بوتفليقة مرشحا | مرشح مستقل |
| لويزة حنون | مرشحة عن حزب العمّال |
| موسى تواتي | مرشح عن الجبهة الوطنية الجزائرية |
| فوزي ربّاعين | مرشح عهد 54 |
| جهيد يونسي | مرشح حركة الإصلاح |
| بلعيد محند السعيد | مرشح حر |
| المقاطعون | ويتمثل هؤلاء في أحزاب:<br>التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية<br>جبهة القوى الاشتراكية<br>التيار الإسلامي المعارض، ممثلا في بعض قيادات جبهة الإنقاذ المحظورة، وعبد الله جاب الله |

اعتمدت عملية رصد أداء التغطية الإعلامية للانتخابات الرئاسية أثناء الحملة الانتخابية على منهجين متكاملين لتحقيق أهداف الرصد المذكورة أعلاه، وهما:

## IV- التحليل الكمّي :

حيث تمّ قياس المادة (وحدة التحليل) المنشورة في الصحف (عينة الرصد) وزمن المادة (وحدة التحليل) التي تمّ بثّها عبر الوسائل السمعية البصرية (الإذاعة والتلفزيون) خلال فترة الرصد والتي امتدت ثلاث ساعات يوميا بالنسبة للإذاعة(ثلاث ساعات القناة الأولى وثلاث ساعات للقناة الثالثة) في ثلاث فترات مختلفة تتقاطع بين كل فترة مخصصة للحملة الإعلانية وللنشرات الإخبارية الإذاعية، وتمتد هذه الفترات يوميا من الساعة .السادسة والنصف صباحا إلى السابعة و النصف صباحا، ثم من الساعة الحادية عشر والنصف إلى منتصف النهار وثلاثين دقيقة، ومن الخامسة والنصف إلى السادسة والنصف مساءا.

أما بالنسبة للتلفزيون ففترة الرصد قدرت بخمس ساعات يوميا، على فترتين، فترة منتصف النهار من منتصف النهار إلى الثانية ظهرا وتتخلل الفترة نشرة إخبارية، ثم فترة أخرى من الخامسة و النصف عصرا إلى التاسعة مساء، وهي الفترة التي تكون فيها نشرة الثامنة الرئيسية.

**قد أنتج لنا هذا الأسلوب ثلاثة أنواع من المؤشرات:**

**المؤشر الأول:** المساحة الكلية أو الزمن الكلي الذي خصصته وسائل الإعلام لتغطية الحملة الإعلامية.

**المؤشر الثاني:** المساحة الكلية أو الزمن الكلي الذي تمّ تخصيصه لتغطية نشاطات كلّ مرشح من المرشحين للانتخابات الرئاسية وبعض الفاعلين السياسيين (الحكومة، المقاطعة واللجنة المستقلة).

**المؤشر الثالث:** اتجاه التغطية الإعلامية من حيث موقفها الايجابي أو السلبي أو المحايد تجاه المرشحين والفاعلين الآخرين.

**الجدول (04 ): المساحة الإجمالية والحجم الزمني للتغطية الإعلامية في الوسائل الإعلامية المرصودة.**

| الوسيلة الإعلامية | فترة الرصد | المساحة أو الزمن المرصود |
|---|---|---|
| الشعب | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 70107,10سم$^2$ |
| المساء | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 59780,88سم$^2$ |
| الخبر | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 34381,94سم$^2$ |
| الشروق اليومي | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 41004,71سم$^2$ |
| النهار الجديد | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 43726,52سم$^2$ |
| El Watan | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 47256,31سم$^2$ |
| Liberté | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 50242,82سم$^2$ |
| Horizons | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 55315,78سم$^2$ |
| Le soir d'Algérie | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 35799,49سم$^2$ |
| El Moudjahid | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 121,959,10سم$^2$ |
| Le Quotidien d'Oran | من 19مارس إلى 6 أبريل 2009 | 37573,32سم$^2$ |
| الإذاعة الأولى | | 81958 ثانية |
| الإذاعة الثالثة | | 79396 ثانية |
| التلفزيون | | 160579 ثانية |

## V- التحليل الكيفي:

يسعى التحليل الكيفي للتغطية الإعلامية للحملة الانتخابية إلى تحليل مدى توافق المواد الإعلامية التي نشرت وبثت عبر الوسائل الإعلامية المرصودة مع المعايير المهنية و أخلاقيات العمل الصحفي، والكشف عن مدى الالتزام بإفساح فرص التعبير الحرّ و المعالجة النزيهة لنشاطات المرشحين دون الانحياز لأيّ منهم.

كما أن التحليل الكيفي، سيحاول استقراء نتائج التحليل الكمي من حيث اللغة الإعلامية المستخدمة في تغطية نشاطات المترشحين و مواقف الفاعلين السياسيين من هذه الانتخابات. ومدى التزام الصحفيين والمؤسسات الصحفية بمبدأ تكافؤ الفرص بين مختلف المترشحين، وما إذا كانت التغطية الإعلامية أعطت للجمهور صورة واضحة عن برامج المترشحين وأسباب مقاطعة المقاطعين، بما يسمح للناخب بحرية الاختيار بين برامج المترشحين أو نهج المقاطعين.

# الفصل الثاني

## السياق السياسي والإطار القانوني للانتخابات الرئاسية

قبل استعراض المنظومة القانونية للانتخابات الرئاسية، وظروف ممارسة المهنة الإعلامية في الجزائر، لا بد من الحديث عن السياق السياسي والحقوقي الذي عاشته الجزائر قبيل الانتخابات الرئاسية، سياق تجمع فيه كل تقارير أكبر المنظمات الدولية الحقوقية أو تلك التي تعنى بشؤون الدفاع عن حرية التعبير و الحريات الصحفية، على أنه يتميز بوضع صعب جدا، من حيث وجود تضييق على الحريات الصحفية، وعلى حرية التجمع والتنظيم، وعلى حرية التعبير والرأي.

وقد برز هذا التضييق على ممارسة مهنة الصحافة، حتى قبيل وأثناء وبعد الحملة الانتخابية، الخاصة بالانتخابات الرئاسية للتاسع أفريل2009.

## I- تعديل الدستور يغلق العملية الانتخابية:

يشكل تعديل الدستور الجزائري الذي عرضه الرئيس بوتفليقة على البرلمان بغرفتيه في خريف السنة الماضية، أهم حدث مؤسساتي بحكم أن نص التعديل كانت له علاقة مباشرة بمسار الانتخابات الرئاسية، من حيث نوايا أصحاب القرار في قبول مبدأ التداول السلمي على السلطة، و في ضمان إجراء انتخابات حرة و نزيهة .

وقد جاءت هذه الانتخابات أشهرا قليلة بعد مصادقة البرلمان الجزائري بغرفتيه في 12نوفمبر 2008 على تعديلات دستورية سمحت للرئيس عبد العزيز بوتفليقة بالترشح لعهدة رئاسية ثالثة، إذ أن المادة 74 من الدستور قبل أن يمسها التعديل كانت تنص على تحديد عدد العهدات الرئاسية بعهدتين فقط، في حين أن التعديل الدستوري الذي أقره الرئيس بوتفليقة وصادق عليه البرلمان بـ500 صوت ، فيما رفضه21 نائبا وامتنع ثمانية آخرون رفع هذا التحديد.

هذا التعديل الدستوري، دفع أحزاب المعارضة الرئيسية، كما سيأتي القول بأنه تعديل يغلق الباب أمام إمكانية التداول السلمي على السلطة، ويبرز إرادة بقاء الرئيس الحالي في العرش مدى الحياة، وهو إقرار جعل العديد من المراقبين يقولون أن انتخابات 09 أفريل مغلقة على طول الخط، في حين رددت السلطة على ألسنة مسؤوليها على ذلك بخطاب انتصاري، كما هو الشأن بالنسبة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة نفسه، ففي الكلمة التي وجهها للبرلمان، عقب المصادقة على التعديلات وقرأها باسمه رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح،

وصف رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة الحدث بـ" اليوم الأغر" موضحا أن" الجزائر رغم الإرهاب الذي عانت منه في السنوات الماضية لم تنقلب يوما على الديمقراطية ولم تجمد حرية التعبير بل أكدت تمسكها بالنظام الجمهوري ومارست علاقات متفتحة على العالم".

وشدد الرئيس على:" أننا واعون بأن التجربة الديمقراطية صاعدة وواعدة بحاجة للإثراء والتطوير". (2)

وهو ما اعتبرته المعارضة تراجعا عما تبقى من المكتسبات الديمقراطية التي فرضها شباب أكتوبر 1988 على سلطة لم تتجدد منذ ما يقارب نصف قرن، منذ استقلال الجزائر في 5 جويلية 1962. (3)

ولفهم السياق السياسي الذي جرت فيه انتخابات 09 أفريل 2009 في الجزائر، لا بد من الإشارة إلى أن هذه الانتخابات جرت و الجزائر لا زالت تقبع تحت قيود حالة الطوارئ المفروضة على البلاد منذ التاسع فيفري 1992 .

## II- الصحافة في الجزائر تحت الرقابة المشددة:

فعشية إجراء الانتخابات الرئاسية لـ9 أفريل الماضي، بدأت الانتهاكات في حق الصحافة و الصحفيين، من منع لبيع المجلة الفرنسية "لاكسبرس"، بحجة أنها خرقت القانون الجزائري وطالت سيادة البلاد، إلى جانب منع عناوين فرنسية أخرى، منها "جورنال دو ديمانش"، "ماريان" و"أفريك ماقازين"، حيث تناولت هذه الصحف مواضيع خاصة بدعم كبار ضباط الجيش لحكم بوتفليقة منذ توليه رئاسة البلاد عام 1999، و أخرى تطرقت إلى مدى نفوذ حلفاء الرئيس وعائلته في الحياة السياسية الجزائرية. كما تعرض الصحافيون الوافدون إلى الجزائر من الخارج، إلى مضايقات ، مثل قرار طرد الصحفيية و الحقوقية التونسية سهام بن سدرين من مطار الجزائر الدولي، فور وصولها إليه بدعوة من الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان للمشاركة في عملية مراقبة أداء وسائل الإعلام لتغطية الانتخابات الرئاسية الأخيرة، بالإضافة إلى توقيف الصحفيين المغربيين من طرف الشرطة و استجوابهم لساعات، الشيء الذي نددت به نقابة الصحافيين المغربية، إلى جانب رفض السلطات الجزائرية منح التأشيرة لهؤلاء الراغبين في دخولها بغرض العمل.

كما أفاد صحفيون إنهم يضطرون للانتظار عدة أشهر للحصول على

تأشيرة دخول للجزائر، أو إن طلباتهم للحصول على تأشيرة يتم تجاهلها بالكامل. وكتبت فلورانس بوجي من يومية ''لوموند''، إنها انتظرت أكثر من ستة أشهر لتحصل على تأشيرة دخول لتشارك في تغطية انتخابات التاسع من أفريل. كما ذكرت أن الصحفيين الذين يسعون للوصول إلى المصادر الرسمية أو الاتصال مع المسؤولين عادة ما يجدون أنفسهم ''في مواجهة جدار من الصمت.

## III- أرقام في المشهد الإعلامي الجزائري:

تشير الأرقام الرسمية لمديرية الصحافة المكتوبة بكتابة الدولة المكلفة بالاتصال (وزارة الاتصال سابقا) للسنة الجارية 2009 (4) إلى ارتفاع كبير في عدد النشريات على الساحة الإعلامية الوطنية خلال العشريتين الماضيتين، وقد عرفت تطورا في إصدار العناوين، خاصة خلال السنوات القليلة الماضية، حيث بلغ عدد العناوين المسجلة لدى المديرية المذكورة 300 عنوان من مختلف أصناف النشريات، يأتي على رأسها عدد اليوميات الذي بلغ عند آخر إحصاء 79 يومية تسحب لوحدها ما يقارب 2,4 مليون نسخة يوميا، من مجموع 2,5 مليون نسخة تسحب يوميا في مختلف مطابع الوطن.

ورغم أن الصحف والمجلات الأسبوعية تأتي في المرتبة الثانية من حيث العدد برقم 68 أسبوعية، إلا أن رقم سحبها يعد بعيدا جدا عن ما تسحبه اليوميات، حيث يبلغ رقم السحب 94 ألف نسخة يوميا وما تبقى من 2,5 مليون يوميا تتقاسمها مختلف الدوريات بما فيها الصحافة المؤسساتية لسان حال الهيئات والمؤسسات الرسمية.

ويأتي القطاع الخاص على رأس قائمة الصحف والمجلات الصادرة في الجزائر وقد تكثف ظهور العناوين الصحفية خلال الخمس سنوات الأخيرة، خاصة منها اليوميات، التي تفوق العربية منها الفرنسية بدرجة واحدة، إذ يبلغ عدد الجرائد اليومية المعربة الصادرة في الجزائر 40 جريدة مقابل 39 ناطقة بالفرنسية.

ولا زالت الجرائد اليومية في الجزائر تحقق أكبر سحب لدى المطابع قبل التسعينيات وبعد الألفين، لكن بأرقام لا يمكن مقارنتها حجما، إذ بلغ رقم سحب 50 عنوانا قبل التسعينيات 750 ألف نسخة يومية استحوذت اليوميات على

650 ألف نسخة منها، ويبلغ اليوم رقم سحب اليوميات 2,4 مليون نسخة من بين 2,5 مليون نسخة تسحب يوميا بالمطابع.

تشغّل المؤسسات الإعلامية نحو 4100 صحفي بينهم 3000 في الصحافة المكتوبة ونحو ألف في قطاع السمعي البصري، خمسة أسداس صحفيي الجرائد والمجلات أي 2500 يشتغلون لدى القطاع الخاص والخمس المتبقي 500 لدى القطاع العام، ينضم إليهم 800 مراسل عبر الولايات.

وتشير أرقام كتابة الدولة للاتصال ، أن عدد وسائل الإعلام الأجنبية التي تملك مراسلين معتمدين لها في الجزائر 41 وسيلة إعلامية، (5) بين قنوات تلفزيونية، وإذاعات، وصحف ووكالات أنباء، وقد أوضحت نائبة مديرة الصحافة الأجنبية الآنسة غزلان مريم وفي تصريح صحفي أكدت أن عدد الصحف الأجنبية التي يملك مراسلوها الاعتماد في الجزائر يقدر بست صحف أجنبية فقط (6)، وبلغ عدد وكالات الأنباء الأجنبية المعتمدة في الجزائر 14 وكالة أنباء أجنبية معتمدة في الجزائر، حيث تملك جميع هذه الوكالات مكاتب لها في الجزائر ومراسلين، وتقوم بنقل وتوزيع أخبار الجزائر عالميا، في حين أكدت المتحدثة باسم مديرية القنوات التلفزيونية والإذاعية الأجنبية بوزارة الاتصال أن عدد القنوات التلفزيونية والإذاعات الأجنبية التي يملك مراسلوها الاعتماد في الجزائر يقدر بـ 21 إذاعة وقناة تلفزيونية أجنبية.

ومن المعلوم أن السلطات الجزائرية منعت قناة الجزيرة القطرية من فتح مكتب لها في الجزائر.

## 1- الصحفيون، والمراسلون الصحفيون: وضعية اجتماعية يسيطر عليها العوز:

تشير الأرقام الرسمية وتقارير وسائل الإعلام إلى أن أجور 60 بالمائة من الإعلاميين في القطاع الخاص تقل عن 250 دولار شهريا وتتراوح أجور 30 بالمائة الأخرى بين 250 و350 دولار شهريا، فيما لا يستفيد سوى فئة صغيرة جدا لا تتعدى 10 بالمائة من الإعلاميين في القطاعين العمومي والخاص في الجزائر على أجور تفوق 350 دولار (7). وعادة ما تكون هذه الفئة من المخضرمين أو من الذين يتبوأون مناصب مسؤولية داخل قاعات التحرير المركزية في الجرائد اليومية الكبرى أو الإذاعة والتلفزيون مع استثناءات طفيفة لمديري ورؤساء التحرير الذين يحصلون على أجور بمعدلات لا تتجاوز

1000 دولار في أغلبية الجرائد، في حين تصل أجور مدراء الجرائد الكبيرة على مستوى السحب إلى ما يقارب 2000دولار شهريا (8).

هذه الأرقام تشير إلى ظاهرة الفقر و العوز الاجتماعي التي تعيشها أسرة الصحفيين في الجزائر، كما أن الفارق الكبير بين أجور ناشري الصحف و الصحفيين، تفسر جزءا من الفارق بين نظرة الناشرين للحرية و اهتمامهم بالربح الاشهاري، وصحفيين غارقين في الضغوط المهنية وصعوبات الالتزام بأخلاقيات المهنة ومتطلباتها في مواجهة العوز والقمع والمحاكمات.

وتشير عدة شهادات من داخل قاعات التحرير إلى وجود عدد كبير من الصحفيين في الجزائر من غير المستفيدين من التغطية الصحية.

هذا بالنسبة للصحفيين الذين يعملون في قاعات التحرير المركزية، أما بالنسبة للمراسلين الصحفيين في مختلف ولايات ومحافظات وقرى الجمهورية الجزائرية، فإن الأوضاع المهنية و الاجتماعية صعبة جدا، وهو ما أبرزته دراسة جامعية حديثة (9)، تعتبر تحقيقا ميدانيا لمراسلي الصحافة المكتوبة العمومية و الخاصة، كشفت عن أرقام مذهلة من ذلك، أن أكثر من 85بالمئة من المراسلين يتقاضون أجورا تقل عن 120دولار شهريا،وأن أكثر من 75بالمائة لا يستفيدون من أية حماية صحية أو اجتماعية، كما يعترف أكثر من 60بالمائة منهم بممارسة الرقابة الذاتية على كتاباتهم خوفا من ضغوط المتابعات القضائية وما أسموه بالمافيا الإدارية والمحلية.

## 2- تعددية إعلامية أم عددية إعلامية:

غالبا ما يفتخر الرسميون في الجزائر بالقول أن الصحافة الجزائرية هي الأكثر حرية في العالم العربي، ومن بين أبرز المبررات التي يبني عليها هذا الحكم الرجوع إلى وجود عشرات الصحف اليومية، وتفاديا لمناقشة هذا الرقم من ناحية المعرفة بالظاهرة الصحفية وتعقيداتها وما إذا كان هذا العدد لا يترجم في الوقت ذاته مؤشرا كافيا للحديث عن تخلف الممارسة الصحفية في البلاد (10)، فإننا نؤكد أن هذا يحدث في وقت تبقى السلطة تحتكر فيه كل صيرورة إنتاج الصحيفة، فالمطابع لا زالت من احتكار السلطة، كما أن الإشهار العمومي أي إشهار الشركات و المؤسسات العمومية لا زال من احتكار السلطة و غالبا ما تستخدمه كوسيلة ضغط على السياسة التحريرية للصحف. كما أن السلطة

تسيطر على إنتاج الخبر ببقاء سيطرة وكالة أنباء واحدة على الساحة الإعلامية، كما أن غلق الوصول إلى مصادر الخبر يبقى أهم سمة في الممارسة الإعلامية، ومن بين أهم انعكاسات هذا الوضع انتشار الإشاعة و سيطرة التعليق عوض الخبر والتحليل ، وانعدام صحافة التحري .

إن هذه المعطيات كافية وحدها ودون الذهاب أبعد من هذا للحديث عما يمكن تسميته بالعددية الإعلامية عوض الحديث عن التعددية الإعلامية، وبالإضافة إلى هذا فان إقامة دراسات حول تحليل محتوى الصحف الخاصة في الجزائر كاف لاكتشاف التصور الأحادي في المعالجة الإعلامية لأهم القضايا كتلك المتعلقة بتصورات مواجهة الإرهاب، وطبيعة السلطة، وملفات حقوق الإنسان، وملف ضحايا الاختفاء القسري وغيرها من الملفات. هذه الأحادية في التصور الخاص يدفعنا للتساؤل حول ما إذا كانت هذه الصحف تترجم حقيقة ما يحدث في المجتمع من تفاعل، أو تترجم حقيقة الشبكات الاقتصادية و زمر السلطة السياسية في صراعاتها على تقاسم ريوع البترول والخوصصة ومراكز النفوذ لشبكاتها المختلفة .

ما يمكن الإقرار به هو أن الصحافة المكتوبة تشهد فعلا عددا كبيرا من العناوين، لكن هذا لا يترجم تعددية التصورات فيما يخص القضايا المصيرية في الجزائر، لذلك لا يمكن الحديث عن صحف حرة بقدر ما نتحدث عن صحف خاصة، أو عن صحافة حرة بقدر ما يمكن الحديث عن وجود أفراد يحاولون أداء مهنتهم بحرية في سياق محفوف بالضغوطات وبالحواجز التي لا تسمح بضمان ممارسة إعلامية مهنية وحرة تضمن احترام أخلاقيات المهنة .

ويؤكد الكثير من المراقبين أنه "لا تزال علاقة الرئيس بوتفليقة بالصحافة المكتوبة والمرئية والمسموعة متباعدة بوجه عام، وحتى رديئة في ما يتعلق بالصحافة المكتوبة الخاصة. وبفضل المؤسسات الإعلامية الرسمية التي تسيطر الحكومة عليها وتدعمها بلا تحفّظ، لا يزال عبد العزيز بوتفليقة يحتفظ منذ العام 1999 بالصدارة على الساحة اليومية. وبمساندة حوالي 30 صحيفة، ووكالة الأنباء الجزائرية، وقناة التلفزة وبرامجها الثلاثة، والإذاعة ومحطاتها الوطنية الأربع ومحطاتها المحلية الثلاثين، يلج الرئيس بوتفليقة كل المنازل. فلم تعمد هذه الوسائل الإعلامية يوماً إلى نقل أي تعليق موجه ضده. فتبدو الأنباء مصقولة مطهّرة في كل وسائل الإعلام الرسمية هذه." (11)

إن نشرة الأخبار التي تبث في تمام الساعة الثامنة مساء تعدّد كل البيانات

الصادرة عن الرئيس والجلسات التي يعقدها مروراً بنشاطات الحكومة الروتينية، من دون أن تغفل أي حدث. وتشير مصادر من داخل التلفزيون الجزائري أن المدير العام للتلفزيون حمراوي حبيب شوقي الذي استبدل مؤخراً بعد مرور عشرة أعوام على ولائه للخدمة، قد أبلغ المقدّمين بعدم ذكر اسم عبد العزيز بوتفليقة إلا بإرفاقه بصفة ''فخامته'' معتبراً أن هذه الصفة بالتحديد ''تميّزه عن الشخصيات الأخرى التي تنتحل صفة الرئيس، شأن رؤساء النوادي الرياضية أو غيرها من الجمعياتا.

لكن رئيس الدولة يسمو على كل هذه الاعتبارات ''التافهة''، هو الذي شدد على أن ''ما ينتمي إلى الدولة يجب أن يبقى للدولة'' بشأن هذا الاحتكار في حملته الانتخابية في آذار/مارس 2004 . ورداً على أسئلة الصحافيين في لقاء انتخابي متلفز حول إمكانية فتح القطاع المرئي والمسموع، أجاب حانقاً: ''لا يمكن! انظروا إلى ما يحدث في الصحافة المكتوبة!''. إذا كان عبد العزيز بوتفليقة يشعر بالاطمئنان حيال المؤسسات الإعلامية الرسمية، إلا أنه قد أظهر عدائيته منذ تسلّمه مقاليد السلطة في العام 1999 إزاء حرية التعبير في الصحافة الخاصة. ذنبها؟ ذنبها أنها راحت تهز مضجع ماضيه في خلال حرب الاستقلال وخصوماته مع ديوان المحاسبة في أوائل الثمانينيات. ولم يتردد في معاملتها على أنها من ''طيبات الحمام''. ومع مرور الأعوام، ولا سيما حينما قامت الصحافة بانتقاد سياسة ''المصالحة الوطنية''، أخذت ردود لاذعة تنهال على الإعلاميين الذين باتوا ''إرهابيي القلم''، و''خونة يدافعون عن مصالح الأجانب''. ذلك أن عبد العزيز بوتفليقة لا يسمح ''لأشخاص بلا شرعية'' بأن يناقضوا تصاريحه ويعترضوا على سياسته. ومقرناً القول بالفعل في العام 2001، أملى على وزير العدل، رئيس الوزراء الحالي أحمد أويحيى بإطلاق إجراءات برلمانية لفرض العقوبات على جنح الصحافة بدعم من الأحزاب المنتمية إلى الاتحاد الرئاسي: جبهة التحرير الوطني والتجمّع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم. ومنذ ذلك الحين، أصبحت المادتان 144 و144 مكرر من قانون العقوبات اللتان تنصان على عقوبات بالسجن وغرامات فادحة بحق الصحافيين سيفاً مسلطاً على أعناق حوالي 3000 صحافي ومعاون إعلامي.. وقد دفع الصحافيون الأجانب أيضاً ثمن سياسة الانغلاق هذه. فلم يحصل بعضهم على تأشيرات إقامة؟ وأتت الإجابة من الرئيس بوتفليقة على النحو التالي: ''لقد أظهروا في زيارات سابقة انحيازاً واضحاً ومسيئاً إلى الجزائر.. وتشير الكثير من التقارير الصحفية، أن الرئيس عبد

العزيز بوتفليقة، ساهم بشكل مباشر أو غير مباشر، بإنشاء عشرين صحيفة(12). التي تعلن إخلاصها للرئيس. وفي المقابل، ضمنت حسنى السلطات واستقطبت العائدات الإعلانية الصادرة عن قطاع الدولة. وبهذا، يعيش الصحافيون الأجراء في غياب أي منظمة جامعة وفي إدراك تام لتقليص مساحة تعبيرهم إلى أضغاث الأضغاث، في ضيق مهنيًا عميقًا. للقدامى حنين إلى سنوات 1989، 1991 . ويئس الجميع من انتظار عبد العزيز بوتفليقة ينظم مؤتمراً صحافياً. ففي خلال عشرة أعوام، لم يرَ ضرورة في القيام بذلك.

## III- الإطار القانوني للصحافة الجزائرية:

### 1- قانون الإعلام 1990، قانون العقوبات، ومرسوم حالة الطوارئ:

يعتبر قانون الإعلام الجزائري رقم 90-04 المؤرخ في 03 أبريل 1990 من أحسن القوانين التي أقرت التعددية الصحفية، كما أنه من القوانين التي لم تشر بشكل صريح ومباشر إلى جنحة القذف كما لم يحدد العقوبات المفروضة على الجنحة و لا ضحاياها، فالمادة 45 منه مثلا:"... يمكن لكل شخص نشر عنه خبر يتضمن وقائع غير صحيحة أو مزاعم سيئة من شأنها أن تلحق ضررا معنويا أو ماديا أن يستعمل حق الرد أو أن يرفع دعوى ضد مدير الجهاز أو الصحفي المشتركين في المسؤولية".(14)

مشاكل الصحافة الجزائرية من الناحية القانونية، مطروحة أكثر مع مرسوم حالة الطوارئ المفروض على الجزائر منذ فيفري 1992، والذي يعطي صلاحيات واسعة للسلطات العسكرية والأمنية في متابعة الصحفيين والرقابة على الصحف و توقيفها دون قرار قضائي، وهو الأمر الذي أدى إلى اعتقال العشرات من الصحفيين، وإلى اغتيال العديد من العناوين الإعلامية منذ فيفري 1992إلى اليوم.

قانون العقوبات الذي عدل بموجب القانون 01-09 الصادر في 26 جوان 2001، وبموجب هذا التعديل تم تقنين تجريم جنح الصحافة، و من بين أهم المواد المعدلة نجد المادة 298 المنظمة للعقوبة المفروضة على مرتكب جنحة القذف تجاه الأفراد، بحيث رفعت مقدار الغرامة المالية لتصل قيمتها إلى 50000 دج، كما تم

رفع مقدار الغرامة المالية إلى 100000 دج على مرتكب جنحة القذف على المجموعات بسبب انتمائهم العرقي أو المذهبي أو الديني، حيث جاءت المادة 298 كما يلي: ''يعاقب على القذف الموجه إلى الأفراد بالحبس من خمسة (05) أيام إلى ستة (06) أشهر و بغرامة مالية من 5000 دج إلى 50000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، و يعاقب على القذف الموجه إلى شخص أو أكثر بسبب انتمائهم إلى مجموعة عرقية أو مذهبية أو إلى دين معين بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة مالية من 10000 دج إلى 100000 دج، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط إذا كان الغرض هو التحريض على الكراهية بين المواطنين أو السكان .

كما أن ما يميز قانون العقوبات المعدل، إفراده لمادة خاصة بحماية رئيس الجمهورية من القذف الموجه له، حيث تنص المادة 144 مكرر أنه ''يعاقب بالحبس من ثلاثة (03) أشهر إلى اثنتي عشر (12) شهرا و بغرامة مالية من 50000 دج إلى 250000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من أساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن إهانة أو سبا أو قذفا سواء كان ذلك عن طريق الكتابة...

في حين نجد المادة 144 مكرر 1 حددت الوسائل التي تتم بها جنحة القـــذف و كذا المسؤولين عنها ''عندما ترتكب الجريمة المنصوص عليها في المادة 144 مكـــرر، بواسطة نشرية يومية أو أسبوعيـــة أو شهرية أو غيرها فإن المتابعة الجزائية تتخذ ضد مرتكب الإساءة و ضد المسؤولين عن النشرية و عن تحريرها وكذا ضد النشرية نفسها و في هذه الحالة يعاقب مرتكبو الجريمة بالحبس من ثلاثة (03) أشهر إلى اثني عشر (12) شهرا و بغرامة من 50000 دج إلى 250000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، وتعاقب النشرية بغرامة من 500000 دج إلى 2500000 دج''.(13)

وما نلاحظه في هذه المادة أن الصحفي و مدير النشر و التحرير و كذا الصحيفة يعاقبون كل واحد على حدة في نفس الجنحة و هذا ما يراه رجال الإعلام أمرا تعسفيا و ردعيا .

كما جاءت المادة 146 المعدلة لتكريس هذه العقوبات ضد كل من يوجه قذفا ضد البرلمان بغرفتيه (المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة) أو إحدى غرفتيه، أو ضد المجالس القضائية، أو المحاكم، أو ضد الجيش الوطني الشعبي، أو أية هيئة نظامية أو عمومية أخرى، حيث يطبق على مرتكب الجنحة ما جاء في المادتين 144 مكرر و 144 مكرر1 من عقوبات .

ويذكر أن تعديل مشروع قانون العقوبات قد صادق عليه نواب المجلس الشعبي الوطني في 16 ماي 2001، 207 صوت قالوا نعم للتعديلات بينما رفض التعديلات 113 نائب، ولعب نواب التجمع الوطني الديمقراطي الذين كانوا يشكلون الأغلبية غداة انتخابات تشريعية أجمعت فيها المعارضة على أنها كانت مزورة، بالتحالف مع نواب حزب جبهة التحرير الوطني، دورا كبيرا في تمريره. (14)

## 2 الإطار القانوني للإذاعة والتلفزيون :

لا بد من التذكير بأن السلطة لا زالت تحتكر في الجزائر الإعلام المرئي والمسموع، ومن الناحية القانونية فإن مؤسستي الإذاعة و التلفزيون في الجزائر تسيرها مجموعة من المراسيم نستعرضها فيما يأتي، وهما مؤسستان مطالبتان قانونا بضمان الخدمة العمومية، خاصة وأن تمويلهما أساسا يأتي من أموال الخزينة العمومية، من دعم للدولة وضريبة خاصة يدفعها المواطن من فاتورة الكهرباء و الغاز.

### أ-المؤسسة العمومية للتلفزيون:

وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، ودفتر شروطها يفرض عليها ضمان الخدمة العمومية .

ويمكن تصنيف النصوص التنظيمية التي تسير مؤسسة التلفزيون فيما يلي:

- مرسوم تنفيذي رقم 86-147 المؤرخ في أول جويلية سنة 1986 المتضمن إنشاء المؤسسة الوطنية للتلفزيون الجزائري.

- مرسوم تنفيذي رقم 91-100 المؤرخ في 20 أفريل سنة 1991 يحول المؤسسة الوطنية للتلفزيون إلى مؤسسة عمومية للتلفزيون .

- مرسوم تنفيذي رقم 91-101 المؤرخ في 20أفريل 1991المتضمن دفتر الشروط العام .

**ب-المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة:**

وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، ودفتر شروطها يفرض عليها ضمان الخدمة العمومية.

ويمكن تصنيف النصوص التنظيمية التي تسير مؤسسة الإذاعة فيما يلي:

- مرسوم تنفيذي رقم 86-146 المؤرخ في أول جويلية سنة 1986 المتضمن إنشاء المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة.

- مرسوم تنفيذي رقم 91-102 المؤرخ في20 أفريل سنة 1991 يحول المؤسسة الوطنية الإذاعة المسموعة إلى مؤسسة عمومية للإذاعة المسموعة .

- مرسوم تنفيذي رقم 91-103 المؤرخ في 20أفريل 1991المتضمن دفتر الشروط العام.

## IV- الإطار القانوني للانتخابات الجزائرية:

تعتبر الانتخابات الرئاسية من أهم الانتخابات في الجزائر، من منطلق أن الرئيس يتمتع بصلاحيات واسعة، فصلاحيات الرئيس بحكم دستور 1996 المعدل في 22 نوفمبر 2008، ومن أهمها تلك الواردة في المادة 77 من الدستور، حيث تنص على ما يأتي:

يضطّلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السّلطات التي تخوّلها إيّاه صراحة أحكام أخرى في الدّستور، بالسّلطات والصّلاحيات الآتية:

1 - هو القائد الأعلى للقوّات المسلّحة للجمهورية،

2 - يتولّى مسؤولية الدّفاع الوطني،

3 - يقرّر السياسة الخارجية للأمة ويوجّهها،

4 - يرأس مجلس الوزراء،

5 - يعيّن الوزير الأول وينهي مهامه،

6 - يوقّع المراسيم الرّئاسية،

7 - له حق إصدار العفو وحقّ تخفيض العقوبات أو استبدالها،

8 - يمكنه أن يستشير الشّعب في كلّ قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستفتاء،

9 - يبرم المعاهدات الدّولية ويصادق عليها،

10 - يسلّم أوسمة الدّولة، نياشينها وشهاداتها التشريفية.

كما تعطي المادة 78 من الدستور، صلاحيات التعيين، حيث يعيّن رئيس الجمهورية في الوظائف والمهام الآتية:

1 - الوظائف والمهام المنصوص عليها في الدّستور،

2 - الوظائف المدنية والعسكرية في الدّولة،

3 - التعيينات التي تتم في مجلس الوزراء،

4 - رئيس مجلس الدّولة،

5 - الأمين العام للوزارة الأولى،

6 - محافظ بنك الجزائر،

7 - القضاة،

8 - مسؤولو أجهزة الأمن،

9 - الولاة.

ويعيّن رئيس الجمهورية سفراء الجمهورية و المبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم، ويتسلّم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم.

كما تعطي المادة 124 له صلاحيات التشريع:

لرئيس الجمهورية أن يشرّع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو بين دورتي البرلمان.

ويعرض رئيس الجمهورية النصوص التي اتّخذها على كل غرفة من البرلمان في أول دورة له لتوافق عليها.

تعدّ لاغية الأوامر التي لا يوافق عليها البرلمان.

يمكن لرئيس الجمهورية أن يشرّع بأوامر في الحالة الاستثنائية المذكورة في المادة 93 من الدّستور.

**أما المنظومة القانونية التي تسير الانتخابات الرئاسية في الجزائر هي كأتي:**

الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 6 مارس 1997، المعدل و المتمم و المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

ودستور 28 نوفمبر 1996 المعدل في 22نوفمبر 2008.

ويضاف إلى هذا التعليمات الرئاسية، كالتعليمة الرئاسية الصادرة بتاريخ 07 فيفري 2009.

وينص الدستور الجزائري على عدة مواد، تعطي للشعب الجزائري سلطة السيادة، وسلطة إعطاء الشرعية والمشروعية، وحرية اختيار ممثليه. ومن بين أهم هذه المواد الدستورية ما يلي:

"الشعب مصدر كل سلطة، والسيادة الوطنية ملك للشعب وحده"(المادة 6)

"يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها..." (المادة 7)

"الشعب حر في اختيار ممثليه..." (المادة10)

"تستمد الدولة شرعيتها وسبب وجودها من إرادة الشعب..." (المادة 11)

وتنص المنظومة القانونية الانتخابية في الجزائرية، على عدة أحكام من أهمها ما يلي:

- التصويت شخصي وسري ومباشر .
- السن الانتخابي: 18 سنة كاملة يوم الاقتراع .
- القوائم الانتخابية دائمة وتخضع لمراجعة سنوية أو استثنائية.
- يدوم الاقتراع يوما واحدا من الساعة الثامنة صباحا إلى السابعة مساءا.
- يمكن تقديم تاريخ الاقتراع بـ 72 ساعة كأقصى حد بالنسبة لمكاتب التصويت المتنقلة. كما يمكن تقديم تاريخ

الاقتراع بـ 120 ساعة بالنسبة لمكاتب الاقتراع المفتوحة لدى التمثيليات الدبلوماسية و القنصلية.

■ بالنسبة للانتخابات الرئاسية، يمارس المواطنون المقيمون بالخارج حقهم الانتخابي لدى التمثيليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في بلد إقامتهم. وفي حالة وجود مانع، يمكنهم ممارسة حقهم الانتخابي بواسطة وكالة لدى نفس التمثيليات.

## 1- سير العملية الانتخابية:

تعمل اللجنة الانتخابية البلدية المكلفة بإعداد القائمة الانتخابية والتحقق منها تحت إشراف قاض.

لكل ناخب الحق في الاطلاع على القائمة الانتخابية التي تعنيه (مع إمكانية تقديم احتجاج أو اعتراض عن طريق العدالة).

كما يمكن أن يطلع على القوائم الانتخابية و يحصل على نسخة منها الممثلون المعتمدون قانونا للأحزاب السياسية و للمترشحين الأحرار.

يتكون مكتب التصويت من رئيس ونائب رئيس وكاتب ومساعدين اثنين.

يعيّن أعضاء مكتب التصويت ضمن المقيمين في إقليم الولاية. وللمترشحين أو ممثليهم الحق في الاعتراض على قائمة أعضاء مكاتب التصويت.

يمكن تغيير قائمة أعضاء مكتب التصويت في حالة قبول الاعتراض.

### أ- أثناء الاقتراع:

- الاقتراع شخصي وسري.

- يثبت تصويت كل ناخب بتوقيعه.

- للمترشحين أو ممثليهم الحق بمبادرة منهم في حضور عمليات التصويت.

### ب – بعد الاقتراع:

يجري الفرز علنا حيث يقوم به فارزون يعينون من بين الناخبين المسجلين في مكتب التصويت.

في كل مكتب تصويت، تدوّن نتائج الفرز في محاضر بحضور الناخبين و المترشحين أو ممثليهم.

يحق لكل مترشح أو ممثله قانونا أن يطعن في صحة عمليات التصويت بإدراج احتجاجه في المحضر المتواجد داخل مكتب التصويت.

يخطر المجلس الدستوري فورا بواسطة البرق بهذا الاحتجاج.

تسلم نسخة مطابقة للأصل لمحضر الفرز على الفور لكل ممثل مترشح.

تجرى أشغال اللجنة الانتخابية البلدية المكلفة بإحصاء النتائج المحصلة على المستوى البلدي بحضور ممثلي المترشحين.

### ج – الرزنامة الانتخابية:

تحدد أحكام الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 6 مارس 1997 المعدل والمتمم، المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الرزنامة الانتخابية كما يلي:

**1- عملية سحب مطبوعات اكتتاب التوقيعات:**

بداية العملية : الخميس 8 جانفي 2009.

اختتام العملية: الاثنين 23 فيفري 2009.

**2- استدعاء هيئة الناخبين:**

تستدعى هيئة الناخبين بمقتضى مرسوم رئاسي قبل ستين (60) يوما من تاريخ الاقتراع، أي يوم السبت 7 فيفري 2009.

**3- المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية:**

تمتد العملية على مدى عشرة (10) أيام أي من يوم الثلاثاء 10 فبراير إلى يوم الخميس 19 فبراير 2009.

**4- الطعون الإدارية:**

فترة إيداع الطعون المتعلقة بتسجيل أو شطب المواطنين لدى اللجان الإدارية الانتخابية هي ثمانية (8) أيام أي يوم الخميس 26 فبراير 2009 كآخر أجل. (المادة 24 الفقرة 1).

فترة دراسة الطعون من قبل اللجان الإدارية الانتخابية هي خمسة (5) أيام أي يوم الثلاثاء 3 مارس2009 كآخر أجل (المادة 24 الفقرة 3).

**5- الطعون القضائية:**

فترة إيداع الطعون المتعلقة بتسجيل أو شطب المواطنين لدى الهيئة القضائية الإدارية المختصة هي ثمانية (8) أيام كاملة ابتداء من تاريخ التبليغ. (المادة 25).

فترة دراسة الطعون من قبل الهيئة القضائية الإدارية المختصة: عشرة (10) أيام كاملة (المادة 25).

## د – فترة إيداع الترشيحات وتثبيتها من قبل المجلس الدستوري:

**1-** يودع التصريح بالترشح لدى المجلس الدستوري في ظرف الخمسة عشر (15) يوما على الأكثر الموالية لنشر المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء هيئة الناخبين، أي الاثنين 23 فيفري 2009 كآخر أجل (المادة 158).

**2-** يبت المجلس الدستوري بشأن تثبيت الترشيحات بواسطة قرار في ظرف عشرة (10) أيام كاملة ابتداء من تاريخ إيداع التصريح بالترشح أي يوم السبت 7 مارس 2009 كآخر أجل (المادة 158 مكرر).

3- يبلغ قرار الرفض للمعنى مباشرة (المادة 158 مكرر) .

## هـ- العمليات الانتخابية:

**1- فترة تحرير الوكالات:** تحدد فترة تحرير الوكالات ابتداء من السبت الثاني الذي يلي تاريخ استدعاء هيئة الناخبين و تنتهي ثلاثة (3) أيام كاملة قبل تاريخ الاقتراع، أي تبدأ يوم السبت 21 فبراير 2009 و تنتهي يوم الأحد 5 أفريل 2009 (المادة 67) .

وفيما يتعلق بتصويت المواطنين الجزائريين المقيمين بالخارج، تنطلق فترة تحرير الوكالات يوم السبت 21 فبراير 2009 و تنتهي يوم الثلاثاء 31 مارس 2009 .

**2- فترة الحملة الانتخابية:** تكون الحملة الانتخابية مفتوحة 21 يوما قبل يوم الاقتراع و تنتهي قبل يومين (02) كاملين من تاريخ الاقتراع، أي تبدأ يوم الخميس 19 مارس 2009 و تنتهي يوم الاثنين 6 أفريل 2009 (المادة 172) .

**3- عملية التصويت:**

■ 3-1 بالنسبة لتصويت الجالية المقيمة بالخارج : مائة وعشرون (120) ساعة قبل يوم الاقتراع أي يوم السبت 4 أفريل 2009 (المادة 34) .

■ 3-2 بالنسبة لمكاتب التصويت المتنقلة : اثنان وسبعون (72) ساعة قبل يوم الاقتراع أي يوم الاثنين 6 أفريل 2009 (المادة 34) .

■ 3-3 بالنسبة لمكاتب التصويت الثابتة: يوم الاقتراع أي يوم الخميس 9 أفريل 2009 (المادة 34) .

■ بإمكان الولاة بترخيص من وزير الدولة وزير الداخلية تقديم تاريخ افتتاح الاقتراع (المادة 34) أو تأخير ساعة غلق الاقتراع (المادة 133) .

**4- عملية الفرز:** يلي الفرز اختتام الاقتراع فورا ويتواصل دون انقطاع إلى غاية انتهائه تماما (المادة 53) .

**5- محاضر التجميع:**

■ 5-1 تحرر هذه المحاضر من طرف اللجنة الانتخابية الولائية بالنسبة للتصويت على المستوى الوطني "حيث تجتمع هذه اللجنة بمقر الولاية" و من طرف اللجنة الانتخابية بالنسبة لتصويت الجالية الوطنية بالخارج التي تجتمع بمقر ولاية الجزائر .

■ 5-2 تكلف اللجنة الانتخابية الولائية بجمع نتائج بلديات الولاية وبالإحصاء العام للأصوات ومعاينة النتائج (المادة 165 الفقرة 1)

■ 5-3 يجب أن تنهي اللجنة أعمالها في اليوم التالي للاقتراع على الساعة الثانية عشرة (12) وهو أقصى أجل أي يوم الجمعة 10 أفريل 2009 (المادة 165 الفقرة 2) .

■ 5-4 ترسل اللجنة الانتخابية الولائية و اللجنة الانتخابية لتصويت المواطنين المقيمين بالخارج فورا المحاضر الخاصة في مظاريف مختومة إلى المجلس الدستوري في اليوم الذي يلي تاريخ الاقتراع أي يوم الجمعة 10 أفريل 2009 (المادة 165 الفقرة 4) .

**6- الطعن في صحة عملية التصويت:** يحق لكل مترشح أو ممثله قانونا أن يطعن في صحة عمليات التصويت بإدراج احتجاجه في المحضر المتواجد داخل مكتب التصويت. يخطر المجلس الدستوري فورا بواسطة البرق بهذا الاحتجاج (المادة 166) .

**7- الإعلان عن النتائج من قبل المجلس الدستوري:** يعلن المجلس الدستوري النتائج النهائية للانتخابات الرئاسية في مدة أقصاها عشرة (10) أيام اعتبارا من تاريخ استلام محاضر اللجان الانتخابية الولائية و اللجنة الانتخابية لتصويت الجزائريين المقيمين بالخارج أي يوم الاثنين 20 أفريل 2009 كأقصى أجل (المادة 167) .

**8- احتمال إجراء الدور الثاني:**

■ 8-1 يصرح المجلس الدستوري بنتائج الدور الأول ويعين المترشحين (2) المدعوين للمشاركة في الدور الثاني .

■ 8-2 يحدد تاريخ الدور الثاني للاقتراع باليوم الخامس عشر (15) بعد إعلان المجلس الدستوري نتائج الدور الأول على ألا تتعدى المدة

القصوى بين الدورين الأول و الثاني ثلاثين (30) يوما .

■ 9 مدة الحملة الانتخابية للدور الثاني: تفتح قبل اثني عشر (12) يوما من تاريخ الدور الثاني و تنتهي يومين (2) قبل تاريخ الاقتراع .

■ إعلان نتائج الدور الثاني: يعلن المجلس الدستوري النتائج النهائية للدور الثاني في مدة أقصاها عشرة (10) أيام اعتبارا من تاريخ استلام محاضر اللجان الانتخابية (المادة 167) .

## 2- الهيئة الناخبة:

**أ- قبل المراجعة:** 19,597,239 ناخب منهم 927,947 ناخب مسجل على مستوى الجالية المقيمة بالخارج .

-المسجلون الجدد : 1,684,014

- المشطوبون : 685,570

**ب- بعد المراجعة:** 20,595,683 ناخب منهم 941,455 ناخب مسجل على مستوى الجالية المقيمة بالخارج (15) .

## 3- عرض النتائج النهائية لانتخاب رئيس الجمهورية كما أعلن عنها المجلس الدستوري:

الناخبون المسجلـون: **20595683**

الناخبون المصوتـون: **15356024**

نسبـة المشـــاركة: **74،56%**

عدد الأصوات الملغاة: **925771**

الأصوات المعبّر عنها: **14430253**

الأصوات التي تحصل عليها كل مترشح، حسب الترتيب التنازلي:

**1-** السيد بوتفليقة عبد العزيز: **13019787**

**2-** السيدة حنـون لويـزة: **649632**

3- السيد تواتي موسى: 294411

4- السيد يونسي محمد جهيد: 208549

5- السيد محند اوسعيد بلعيد: 133315

6- السيد رباعين علي فوزي: 124559

## 4- الحملة الإعلامية:

تنص القوانين المنظمة للانتخابات في الجزائر على إتاحة فرص متكافئة للمترشحين للانتخابات الرئاسية ، من أجل عرض برامجهم على الناخبين أثناء الحملة الانتخابية، نفس الحق في الوصول إلى وسائل الإعلام، من تلفزيون وإذاعات، وغيرهما من وسائل الإشهار مثل الإعلان بالإلصاق، وتنظيم الاجتماعات العمومية والمهرجانات.

وقد تم توزيع فترات البث في الإذاعة و التلفزيون لفترات الحملة الإعلامية الخارجة عن التغطية الإخبارية، عن طريق القرعة من قبل لجنة السياسة الوطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية في 9 أبريل 2009.

### أ-تحديد جدول تدخلات المترشحين للانتخابات الرئاسية في التلفزيون والإذاعة الوطنية:

جرت يوم 15مارس 2009 ا بمقر اللجنة السياسية الوطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية بالجزائر العاصمة عملية القرعة لتحديد جدول تدخلات المترشحين الستة للانتخابات أو ممثليهم في التلفزيون والإذاعة الوطنية خلال الحملة الانتخابية.

وقد جرت أطوار هذه العملية تحت رئاسة رئيس اللجنة محمد تقية وبحضور أعضائها وممثلين عن المترشحين والأحزاب السياسية التي قبلت عضوية اللجنة. وتمثلت عملية القرعة التي أجريت على توزيع الوحدات الزمنية في توقيت ما قبل نشرات الأخبار الرئيسية في التلفزة و الإذاعة الوطنية طيلة مدة الحملة الانتخابية التي انطلقت يوم الخميس 19 مارس إلى غاية يوم الاثنين 6 أفريل.

والجدير بالذكر، أن جدول التوقيت كرس مبدأ المساواة بين المترشحين الستة من حيث عدد الوحدات. ومنح كل مترشح ثلاث (3) وحدات زمنية يوميا مدة الوحدة تدوم 5 دقائق قبل كل موعد إخباري رئيسي في التلفزيون و الإذاعة الوطنية.

بالنسبة للتلفزة سيظهر المترشحون وممثلوهم طيلة أيام الحملة الانتخابية أمام المشاهدين خلال ثلاث (3) فترات يوميا وذلك قبل نشرة الواحدة (من 12سا و20 د إلى 12سا و 50 د) وقبل نشرة السادسة (من 17سا و 20د إلى 17سا و 50د) و قبل نشرة الثامنة (من 19ساعة و20 د إلى 19سا و 50د).

أما فيما يخص الإذاعة بقنواتها الثلاث القناة الأولى الناطقة باللغة العربية والثانية الناطقة بالامازيغية والثالثة الناطقة بالفرنسية فيتدخل كافة المترشحين أيضا قبل كل موعد إخباري رئيسي خلال فترة تدوم 30 دقيقة في مجملها.

و سيتوالى المترشحون على أمواج القناة الأولى عبر ثلاث فترات طيلة أيام الحملة و ذلك قبل نشرة السابعة صباحا من (6سا و 25 د غالى 6 سا و55د) وقبل نشرة الواحدة ظهرا (من 12سا و 25 د إلى 12سا و 55د) ما عدا أيام الجمعة (من 11سا و30د إلى 12سا) و كذلك ما قبل نشرة المساء (من 18سا و55د إلى 19ساو25د) .

وبالنسبة للقناة الثانية الناطقة بالامازيغية فبإمكان المترشحين أن يخاطبوا المستمعين لشرح برامجهم الانتخابية قبل نشرة السابعة صباحا (من 6سا و 25 د إلى 6 سا و55د) و قبل نشرة الواحدة ظهرا (من 12سا و 25 د إلى 12سا و 55د) ما عدا أيام الجمعة (من 11سا و55 د إلى 12سا و 25 د) و كذلك ما قبل نشرة المساء (من 18سا و55د إلى 19سا و 25د).

أما بالنسبة للقناة الثالثة فتتوزع الفترات على ثلاث : ما قبل نشرة السابعة صباحا (من 6 سا و 25 د إلى 6 سا و55د) و قبل نشرة منتصف النهار (من 11سا و 55د إلى 12سا و 25د) و قبل نشرة المساء (من 18سا و25 د إلى 18سا و55 د). و قبل إجراء

عملية القرعة اتفق أعضاء اللجنة السياسية الوطنية لمراقبة الانتخابات على انه بإمكان ممثلي المترشحين أن يختاروا وحدة زمنية أو اثنتين فقط في كل مرة.

**ب - مواقع الإعلانات:**

يجري الإعلان بالإلصاق في المواقع المخصصة لذلك على مستوى جميع البلديات على النحو التالي:

- 10 بالنسبة للبلديات التي سيكون سكانها يساوي أو أقل من 20000نسمة.
- 16 - للبلديات سكانها بين 20001 إلى 40000 نسمة.
- 24 للبلديات سكانها بين 40001 نسمة إلى 100000 نسمة.
- 30 للبلديات سكانها بين 100001 إلى 180000 نسمة.
- موقع واحد لكل فئة 10000 نسمة في البلديات التي تضم أكثر من 180000 نسمة.

وقد اشتكى العديد من المترشحين من ظاهرة عدم التزام الرئيس المترشح عبد العزيز بوتفليقة بالمواقع المخصصة للإلصاق، فقد شوهد ذلك في كل محافظات الجمهورية، حيث تم تعليق الصور العملاقة لبوتفليقة في كل المواقع التي لم تقنن، وهو ما أدى بالمترشحين الآخرين إلى رفع الشكاوى لدى لجنة مراقبة الانتخابات(16)، و رغم لاقانونية هذه الظاهرة، إلا أن اللجنة المكلفة بمراقبة الانتخابات لم تحرك ساكنا.

# الفصل الثالث

## عرض نتائج الرصد

## I- بيانات المساحة الإجمالية المعالجة عن الحملة الانتخابية:

لا بد من الإشارة في بادئ الأمر أننا سننتهج في تحليلنا للأرقام منهجية، تحاول التساؤل وتفادي إطلاق الأحكام، كما أننا سنحاول الرجوع للفاعلين السياسيين و للإعلاميين في تحليل هذه المعطيات .

ما تجدر الإشارة إليه في بداية هذا التحليل، هو أن المساحة الإجمالية المعالجة للحملة الانتخابية في الصحافة المكتوبة المعالجة في هذا التقرير تقدر بـ402ألف و952,94سم$^2$، تحتل الصحافة المكتوبة العمومية فيها الصدارة ، وهو أمر يجد تفسيره في كون هذه الصحافة تتبع الأجندة الحكومية، فرغم أن عدد هذه العناوين في العينة المدروسة لا يمثل إلا الثلث،إلا أن هذه العناوين تحتل الصدارة في المساحة التي خصصتها للحملة الانتخابية بالمقارنة مع باقي الصحف الخاصة موضوع الدراسة.

و الشكلين التاليين يوضحان هذا الواقع.

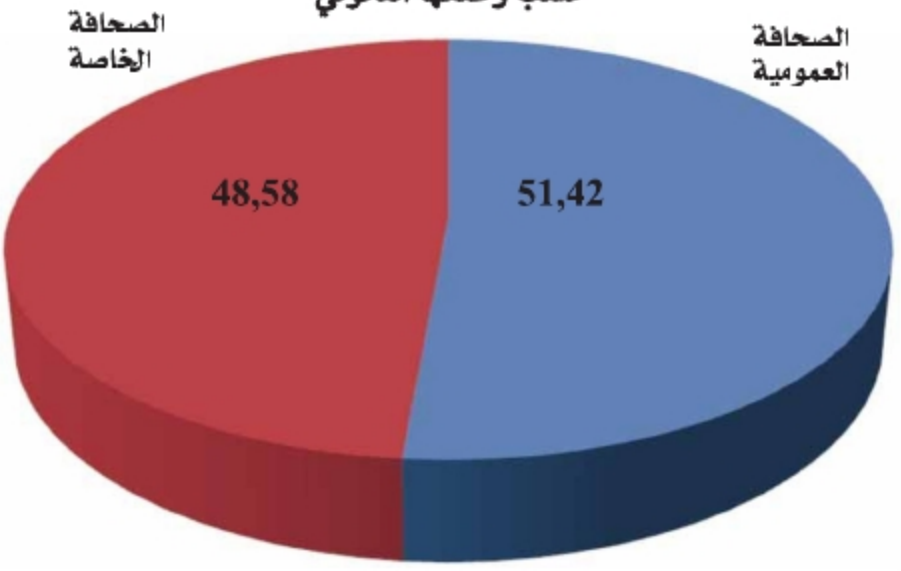
**الشكل رقم 01**

**بيانات المساحة الاجمالية المعالجة عن الحملة الانتخابية في الصحافة المكتوبة (سم$^2$)**

| | |
|---|---|
| تكرار الوحدة الاعلامية | 14184 |
| متوسط المساحة | 28.4090 |
| المساحة الاجمالية | 402952.94 |

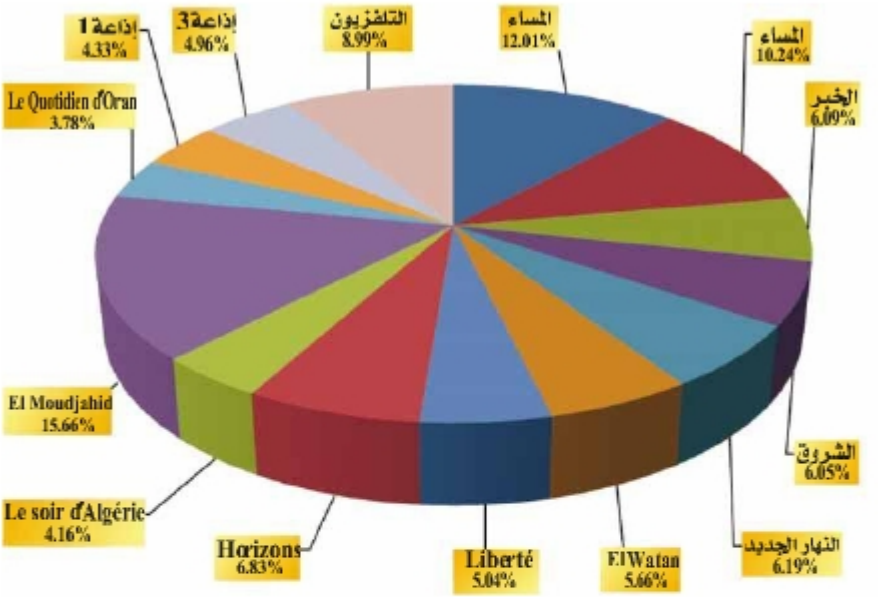
الشكل رقم 02:

توزيع المادة الإعلامية المعالجة في الصحافة المكتوبة
حسب وضعها القانوني



الشكل رقم 03:

توزيع المادة الإعلامية المعالجة في الوسائل الإعلامية
محل الدراسة




وبعيدا حتى عن التحليل الكيفي، فإن مجرد القراءة في التحليل الكمي، تبين ذلك الانحياز الواضح للمترشح عبد العزيز بوتفليقة على حساب كل المترشحين، في الصحافة المكتوبة، في التلفزيون وفي الإذاعة.

توضح هذه الأرقام وبشكل جيد، التركيز الكلي للإعلام العمومي المكتوب المرئي و المسموع على الحدث.

كما أن البارز كذلك من خلال الشكل 03، أن الجرائد العمومية الأربعة لوحدها احتلت المرتبة الأولى في المساحة التي خصصتها لتغطية الحملة الانتخابية بنسبة تقدر بـ 44,74بالمائة، حيث تأتي جريدة "المجاهد" في المرتبة الأولى بنسبة 15,66بالمائة، وقد برز هذا حتى من خلال التنسيق الذي كان كبيرا بين وزارتي الاتصال و الداخلية ومدراء المؤسسات الإعلامية العمومية،

والتي كلفت بالقيام بحملات إعلامية واسعة من أجل إقناع الناخب بضرورة التوجه إلى صناديق الاقتراع، وهو ما تمت ترجمته عبر البث المتكرر للومضات التلفزيونية و الإذاعية التي تربط بين الانتخاب وحب الوطن والدفاع عنه، وغيرها من الخطابات.

فالمساحة المخصصة له، في الصحافة المكتوبة العمومية والخاصة توضحها الجداول و الأشكال التالية:

**شكل رقم 04:**

**بيانات المساحة الاجمالية للفاعلين أثناء الحملة الانتخابية في الصحافة المكتوبة (سم²)**

| | متوسط المساحة | مجموع المساحة |
|---|---|---|
| لجنة مراقبة الانتخابات | 36.4899 | 43350.01 |
| الحكومة | 28.1077 | 86403.11 |
| بوتفليقة رئيسا | 32.1966 | 26304.62 |
| بوتفليقة مرشحا | 33.9180 | 206187.23 |
| لويزة حنون | 30.8867 | 59765.74 |
| موسى تواتي | 20.9084 | 35553.30 |
| فوزي رباعين | 32.6843 | 50399.22 |
| جهيد يونسي | 22.2799 | 36271.63 |
| بلعيد محند السعيد | 21.6622 | 31800.12 |
| المقاطعون | 26.8115 | 20912.99 |

## II- حضور بوتفليقة المرشح لوحده يعادل حضور كل المترشحين مجتمعين:

ما يلاحظ من خلال هذا الشكل سيطرة نشاطات المترشح بوتفليقة في الصحافة المكتوبة، وهو أمر يظهر بعملية حسابية بسيطة، يظهر أن مجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل كل المترشحين تعادل تقريبا مجموع المساحة التي احتلها المترشح بوتفليقة لوحده، حيث تقدر هذه المساحة بالنسبة لكل المترشحين بـ 213ألف و788 سم$^2$، في حين تلك المحتلة من قبل المترشح بوتفليقة عبد العزيز لوحده تقدر بـ206ألف و 187سم$^2$، وهو أمر كاف لتوضيح استحواذ هذا المترشح على أغلبية مساحات الصحف المكتوبة الخاصة والعمومية. وإذا ما قمنا بجمع لمجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل بوتفليقة المرشح و الرئيس فنجدها تقدر بـ232ألف و491سم$^2$، وهو ما يعني أنها مساحة تتجاوز كل المترشحين مجتمعين بما يقارب 18ألف و703 سم$^2$، وهو ما يعطينا صورة الفجوة العميقة بين حضور المترشح بوتفليقة في الصحافة المكتوبة وباقي المترشحين.

وإذا ما أخذنا مجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل بوتفليقة المترشح والرئيس والحكومة ولجنة مراقبة الانتخابات فإننا سنصل إلى نتيجة تقدر بـ 366ألف و 244سم$^2$، وهذا الجمع مؤسس انطلاقا من أن كل هؤلاء كانوا بشكل أو بآخر في حملة لفرض بقاء الرئيس بوتفليقة في سدة الحكم، وهو ما لم يخفيه هؤلاء في تصريحاتهم التي تشير إلى ما يسمى "بإنجازات فخامته"، واستعملت من أجل ذلك كل الوسائل بما فيها المساجد والخطابات الوطنية والشعبوية، كما غطت الصحافة في الأيام الأخيرة لحملة الخرجات الميدانية لوزراء قاموا بتدشين ما أسموه بإنجازات الرئيس في العشر سنوات الماضية، كما تمت تغطية نشاطات وزراء (خاصة وزير التضامن الوطني) تخصصوا في توزيع المساعدات على الفئات المهمشة أثناء الحملة.

شكل رقم 05:




و إذا ما قمنا بجمع النسب المئوية لكل المترشحين، فإننا نتأكد أكثر من أن الرئيس بوتفليقة كان صاحب السيطرة الكلية في الحملة الخاصة بالصحافة المكتوبة، فحضوره قدر بـ27,26بالمائة، في حين أكثر المترشحين المحظوظين في الحملة، وهي مرشحة حزب العمال لويزة حنون، لم يكن حضورها يتجاوز 10,37بالمائة، في حين دارت نسب باقي المترشحين بين 08,05بالمائة و09,30بالمائة .

وتزداد دلالة هذه الأرقام عمقا، عندما نعلم أن الصحفيين الذين غطوا حملة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة من بدايتها إلى نهايتها، وعلى خلاف المترشحين الآخرين هم نفس الصحفيين، لأن هؤلاء الصحفيين عينوا من قبل جرائدهم

كمبعوثين خاصين كلفوا بتغطية حملة بوتفليقة فقط، فقد تجول هؤلاء مع الرئيس في طائرة رئاسية خاصة، وهو ما لم يتوفر للمترشحين الآخرين، الذين تمت تغطية نشاطاتهم من قبل مراسلي الصحف من خارج قاعات التحرير المركزية، وهي مسألة لها أهميتها، من عدة اعتبارات، أهمها، أنه يوجد إجماع على الفجوة الكبيرة بين تكوين الصحفيين في قاعات التحرير المركزية المتخصصين في كتابة و تغطية النشاطات السياسية، والمراسلين المحليين الذين يمكن أن ينتقلوا من تغطية مقابلة في كرة القدم، إلى تغطية حفل غنائي، إلى الكتابة عن الأحداث المثيرة، وصولا إلى تغطية تجمع انتخابي. كما أن المراسلين المحليين في غالبيتهم لا يحترفون المهنة في غالب الأحيان، حيث يعمل الكثير منهم في قطاع التعليم أو في الإدارة المحلية(17) .

أما نسبة المساحة التي احتلها الذين دعوا لمقاطعة الانتخابات، فقدرت بـ3,23بالمائة وهي أضعف نسبة في هذا الشكل،فمجموع المساحة المحتلة في الصحافة المكتوبة من قبل الأطراف السياسية التي دعت لمقاطعة الانتخابات والتي تقدر بـ20ألف و 912سم$^2$، وهي أضعف مساحة في الجدول، مساحة لا تقارن حتى بأضعف مساحة خصصت للمترشح محند السعيد أوبلعيد و التي تقدر بـ31ألف و800سم$^2$، وهو ما يعني أن أغلبية أحزاب المعارضة المشكلة من أحزاب جبهة القوى الاشتراكية، و التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية، وحركة النهضة و غيرها،احتلت المرتبة الأخيرة في المساحة المخصصة لتغطية نشاطاتها بفارق 11ألف سم$^2$ عن أضعف مساحة خصصتها الصحافة المكتوبة للمترشح محند السعيد أو بلعيد .

## III- حملة جماعية ضد المقاطعة: "المقاطعون مفسدون في الأرض"

وما يمكن اعتباره غير مهني على الإطلاق، وخرق فظيع لقواعد ممارسة الصحافة، هو فتح الكثير من الجرائد صفحاتها للتهجم على هؤلاء الفاعلين السياسيين، دون أن تفتح لهم مساحة للدفاع عن أطروحتاهم، وقد تم في هذا المجال استخدام كل الطرق و الوسائل، من الدين و الوطنية و رموز الدولة، فعلى سبيل المثال لا الحصر، تم استخدام الدين في الحملة بشكل مثير، حيث أولت الصحافة المكتوبة العمومية، وأغلبية العناوين الخاصة، أهمية كبرى

لتدخلات وزير الشؤون الدينية وبعض الشيوخ من داخل الجزائر وخارجها.

ومن ذلك، ما صرح به وزير الشؤون الدينية و الأوقاف بوعبد الله غلام الله- وهو أحد قادة حزب الوزير الأول التجمع الوطني الديمقراطي-، الذي جمع أئمة 15ألف مسجد موجودة في الجزائر، مع إصداره تعليمة لهم يأمرهم فيها بتجنيد المصلين من أجل مقاطعة المقاطعة، و قد أدلى بتصريحات صحفية، احتلت واجهات الكثير من الصحف، يقول فيها على الخصوص:" المقاطعة الانتخابية عمل جاهلي بعيد عن الغايات والأهداف الكبرى التي جاء بها الإسلام"، وأضاف يقول:" إن تخلف المواطن عن الإدلاء بحقه في اختيار القاضي الأول للبلاد وحجب صوته عن ممارسة هذا الواجب القانوني والشرعي، يعد -حسبه- كمن مات على عهد الجاهلية الأولى السابقة لظهور الإسلام، مستدلا كلامه بحديث نبوي شريف يعتبر أن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة الجاهلية"(18). وقد أضاف ذات الوزير يقول، بأن دعوة المقاطعة هي دعوة للفساد، و ضغط الوزير على الأئمة داعيا إياهم إلى خدمة الدولة، قائلا: "الإمام الذي لا يخدم سياسات الدولة الجزائرية، غير مقبول به في المسجد الذي تتبناه الجمهورية"، مؤكدا على أن" المسجد يعد مؤسسة تابعة للدولة مثله مثل المحكمة والجامعة والإذاعة، كونه مؤسسة اجتماعية يجب أن تستجيب لحاجيات المجتمع، الذي لا تقوم له قائمة إلا بوجود دولة قوية تفرض عليه سلطة النظام والقانون."(19).

وإلى جانب خرجات وزير الشؤون الدينية، تم تحريك العديد من الأئمة وشيوخ الزوايا، لإيجاد المبررات الدينية لوجوب المشاركة في الاقتراع، كما تم نشر بيان الشيخ أبو بكر جابر الجزائري(20) على نطاق واسع ومن قبل أغلبية الصحف(21)، و التي بادرت بنشر نص البيان كاملا في صفحات خاصة موسومة بـ"وثيقة"، وقد جاءت الرسالة في الأسبوع الثاني من الحملة الانتخابية، وبالضبط يوم 26مارس.

ومن بين ما جاء في الرسالة ما يلي:" أيها الشعب، إن بلادنا الجزائر، التي دافع عنها أجدادكم وآباؤكم وضحى من أجلها مليون ونصف مليون من الشهداء، تنتظركم أن تكونوا في الموعد، حتى تبرهنوا للأصدقاء قبل الأعداء، أن الشعب الجزائري موحد، ويقف إلى جانب قيادته حتى يعم الخير والأمان والاستقرار، لقد قلت أن تكونوا في الموعد أي يوم الانتخابات الرئاسية، والتي يجب أن تبرهنوا بتمسككم ببلادكم وأن تختاروا قيادتكم التي تخدم البلاد والعباد"(22)، وقد

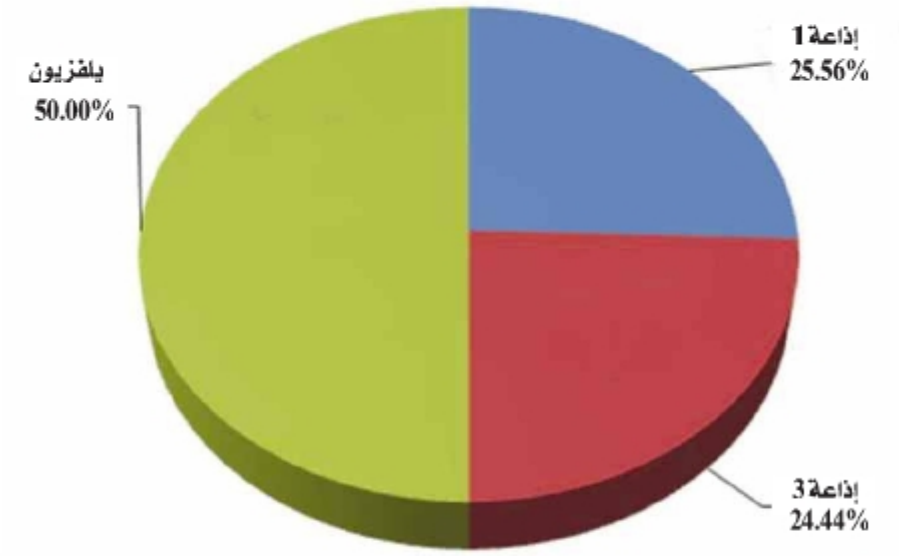
أفتى الشيخ بالوجوب الشرعي الديني للانتخاب بقوله: ''فأدعوك أيها الشعب الكريم، للمشاركة في الانتخابات الرئاسية المقبلة بكثافة، هذه المشاركة حق وواجب لكل فرد من أفراد الشعب الجزائري، وإني لعلى ثقة من أن الإخوة في الجزائر يدركون هذا، وأنهم على استعداد تام للقيام بهذا الواجب''(23).

واستمرت الصحف ولعدة أيام في متابعة مضمون، هذه الرسالة، ومن بين ما نشرته الصحف،ما نشر يوم 07أفريل (24) ، بالعنوان التالي:

''استجابة لنداء العلامة أبو بكر جابر الجزائري: أكثر من 1000 تائب يعلنون مساندتهم للمترشح بوتفليقة''(25).

**شكل رقم 06:**

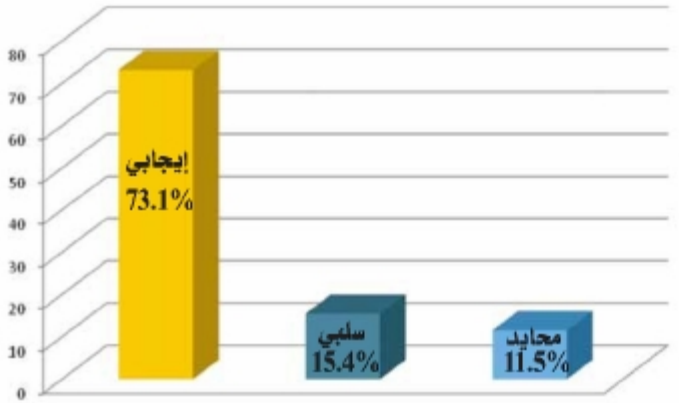
**توزيع الزمن المخصّص للحملة في الوسائل السمعية-البصرية (بالساعات)**

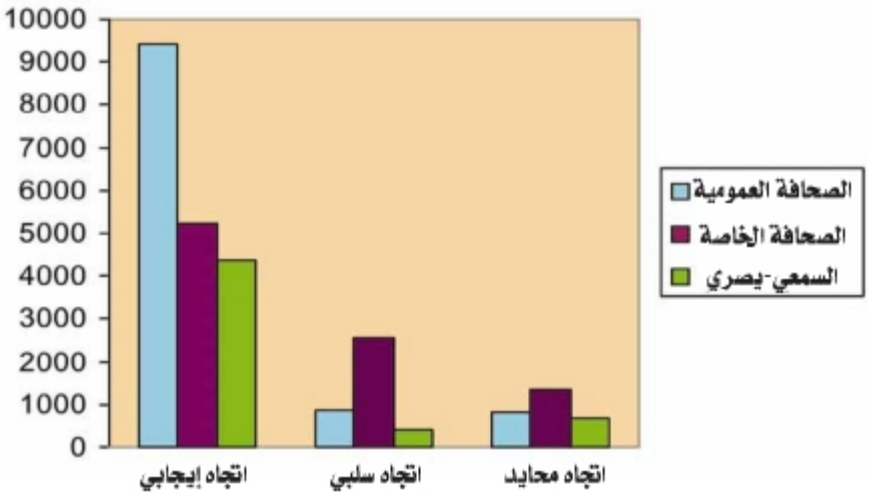


# IV- توجهات تغطية وسائل الإعلام

شكل رقم 07:

توزيع التوجه العام للتغطية الاعلامية
في الوسائل الاعلامية المدروسة



## 1- 88,5 بالمائة من المادة الإعلامية غير حيادية التوجه:

يبين التحليل الكمي لتوجهات المادة الإعلامية المعالجة، أن 88,5بالمائة منها غير حيادية التوجه، ومن هذه النسبة يظهر أن 73,11بالمائة كان توجهها ايجابيا، في حين15,4بالمائة منها كان توجهها سلبيا، في حين أن الاتجاه المحايد لم يتجاوز 11,5بالمائة.

هذه الأرقام، تبين للأسف نقصا فادحا في المهنية، وفي احترام أخلاقيات المهنة، ولمتطلبات النزاهة التي تفرضها الفترة الانتخابية على الصحفيين، فالصحفيون لهم مسؤولية كبيرة في الفترات الانتخابية من أجل ضمان تساوي الحظوظ بين كل المترشحين، من أجل إعطاء أكبر قدر ممكن من المعلومات عن كل الفاعلين دون تحيز، ويشير في هذا المجال، المتخصصون في ضبط قواعد التغطية الإعلامية للانتخابات، أن الصحفي مطالب، خاصة في الفترات الانتخابية، بما يلي:

### 1- الدقة

يعتبر الحصول على أخبار صحيحة من أهم مقومات الصحافة. يجب أن يكون نقل الأخبار دقيقا وصحيحا، مثل نقل أسماء المرشحين وتصريحاتهم، وكذلك يجب أن يكون وصف الإعداد والأشخاص والأماكن والأشياء دقيقا. تجعل الانتخابات المرشحين والناخبين عاطفيين، لذلك وجب الحذر في نقل أقوالهم وإبراز معانيها بكل دقة مع توضيح سياقاتها لتجنب الوقوع في الحقائق المنقوصة.

### 2- الحياد ( التوازن العادل)

يؤكد الصحافة الجيدة على أهمية الموضوعية وعدم الانحياز. لتحقيق ذلك يسعى الصحفي الجيد إلى صياغة مقالات متوازنة، ويعني ذلك إقحام وجهات نظر الطرفين في المقال. فعندما يصدر مرشح ما اتهامات أو وعودا سياسية خلال الحملة، فعلى الصحفي الجيد إقحام المواقف المعاكسة في تقريره لضمان الموضوعية والحياد. إن البحث عن وجهات نظر مختلفة يبعد شبح الانحياز لفائدة طرف واحد. لكن من الضروري أيضا أن يكون المقال عادلا ومنصفا. فقد

يسلط مزيدا من الأضواء على مرشح دون آخر في مسألة معينة نظرا لأهمية أقواله وأفعاله في شأن تلك المسألة، ويفعل ذلك مع مرشح آخر في سياقات أخرى. يتطلب التوازن العادل في المقالات مجهودا كبيرا، ولكنه ضرورة أساسية في العمل الصحفي. هنالك حتما على الأقل نظرتان مختلفتان لكل خبر إعلامي. م يجب على الصحفيين بمن في ذلك العاملين بجهة إعلامية مؤيدة لحزب سياسي معين أن يتحلوا بالمحايدة والتوازن في نقلهم للأخبار.

كما يجب أيضا على الصحفيين العاملين بالإعلام الحكومي تغطية أخبار الأحزاب المعارضة، ويسمى هذا بالعمل الصحفي المتوازن. و يجب أن يكون هذا التوازن عادلا قدر الإمكان. كما يجب على الصحافة الخاصة والحكومية الفصل بين التعاليق والآراء السياسية و الأخبار.

لا يدلي الكثير من الناخبين بأفكارهم لصحفيين يعكسون آراء حزب سياسي معين. كما لا يعبر الناخبون الذين لا يثقون بالصحفيين إلا على الآراء التي يترقبها هؤلاء، و يترتب عن ذلك عدم إفصاحهم عن الحقيقة.

هنالك معنى آخر لمفهوم الحياد، وهو عدم تزعم الصحفي أي حزب أو مجموعة سياسية معينة. إذا عرف الصحفي بنشاطه السياسي تصبح مقالاته محل شك وريبة حتى و إن كانت في غاية التوازن والموضوعية. كما لا يقود الصحفي حملة انتخابية لفائدة فئة ما، أو يمنح إعانة مالية أو غير ذلك لحزب سياسي معين، أو يقبل هدايا من حزب ما.

### 3- المسؤولية

مسؤولية الصحفيين كبيرة تجاه الأشخاص الذين ينقلون أخبارهم وكذلك تجاه الناس الذين ينقلون إليهم الأخبار. يجب على الصحفيين حماية مصادر أخبارهم حين يضمن التستر عليها. لا يكشف عديد الناس معلومات هامة حول الفساد السياسي مثلا إذا كانوا يخشون نشر أسمائهم.

كما لا يستعمل الصحفيون الجادون سوى الوسائل الأخلاقية

للحصول على المعلومات، لذلك يجب أن يخضع عملهم للمعايير العالمية لمهنة الصحافة .

وكل هذه المبادئ، يلاحظ من خلال الرصد، أن أغلبيتها تم تجاهلها من قبل غالبية الأجهزة الإعلامية المحللة.

ولكن هذا الخرق لهذه القواعد كان متفاوتا، فيجدر الإشارة هنا، إلى أن الصحافة الخاصة بالرغم من كل الضغوط و النقائص المسجلة في تكوين الصحفيين و المراسلين الصحفيين، إلا أنها كانت الأكثر حيادية، والأقل انحيازا، لتأتي الصحافة العمومية في المرتبة الثانية، في حين كانت الإذاعة و التلفزيون الأكثر انحيازا و الأقل حيادية. وسنعود لتحليل دور الإذاعة و التلفزيون فيما يأتي من تحليل كيفي.

وعند تحليل ظاهرة الانحياز هذه، والنقص الفادح في الحيادية، يمكن إرجاع ذلك للعوامل التي سبقت الإشارة إليها من ضغوط على الصحفيين، وتقلص هامش الحرية، إلى جانب الارتباط التاريخي لنشأة الصحافة الجزائرية بتاريخ النضال السياسي(26).

## 2- 02,29 بالمائة من المادة الإعلامية فقط تستعرض برامج المرشحين:

ما يشدنا أكثر عند تحليل الأرقام المتعلقة بالأنواع الصحفية التي اعتمدتها وسائل الإعلام المدروسة من أجل تغطية الحملة الانتخابية، هو غياب الأنواع الصحفية التي تدفع القارئ أو المشاهد أو المستمع للإطلاع على أكبر قدر ممكن من المعلومات حول برامج المرشحين ليتمكن من بناء تصور يسمح له بالتفريق بين برنامج كل مرشح، فالمقابلات الصحفية مثلا، كنوع صحفي له أهميته في طرح البرنامج والبرنامج المعاكس، لم يعتمد إلا بنسبة 0,79بالمائة، كما أن بث ونشر البرامج الانتخابية لم يعتمد إلا بنسبة 02,29 بالمائة، وهي نسبة ضئيلة جدا، مادام أن المعركة الانتخابية من المفروض أن تكون معركة برامج بالدرجة الأولى، وفي هذا المجال بالذات، قد لا يكون هذا التقصير من مسؤولية الصحافة لوحدها، فوزن المرشحين من جهة، والاستراتيجيات الانتخابية لهؤلاء لها

دور كبير في هذا، فالمتتبع للحملة يلاحظ، وكأن كل المرشحين، كان هدفهم الأساسي دفع الناس نحو المشاركة في الاقتراع بالدرجة الأولى، وليس فتح النقاش حول تسيير المدينة .

وكما يبرز من جانب آخر، تقلص هامش الحرية في الصحافة، فالأنواع الصحفية المرتبطة بالرأي لم تبرز إلا بنسبة 01,86 بالمائة، وهي نسبة تظهر إلى حد ما، تحكم حراس البوابة بلغة علم اجتماع الاتصال الجماهيري(مدراء التحرير، رؤساء التحرير، رؤساء الأقسام، ومختلف الجهات التي تملك سلطة غلق أو فتح الأبواب أمام الأخبار و الآراء) في ضمان تغطية انتخابية لا تقلق المستفيدين من الوضع الراهن، وهذه المسألة، لها علاقة بالبنية السياسية للمؤسسة الصحفية الجزائرية من جهة، وبالبنية الاقتصادية التي تعرف على الخصوص ضغوطا إشهارية وجبائية و حتى أمنية(27)، وجاءت يومية ''الخبر'' في واجهة صفحتها، لتشير إلى تدخل مصالح الاستعلامات العامة في عمل الصحفيين، وهذا تحت عنوان:''مصالح الاستعلامات من متعامل إلى ملك على الصحافة''(28)، وهو الأمر الذي أكده مدير الجريدة شريف رزقي بقوله:'' هناك تدهور لوضع الحريات في الجزائر في هذه السنوات الأخيرة، خاصة منذ انتخابات ,2004 ."(29).

هذا التراجع، واقتراب الصحافة من الدعاية و ابتعادها عن الإعلام، ركز عليه حتى الكثير من الصحفيين الأجانب، فمبعوث القناة التلفزيونية الفرنسية الألمانية، أرتي، في تصريح صحفي بعد مغادرته الجزائر، أوضح أنه''لم يسبق وأن زار الجزائر، ولا حظ مثل هذا الغلق للمجال الإعلامي والسياسي كما لا حظه في أخر زيارة له''، حيث أكد على ذلك بقوله:'' من الأسهل اليوم عليك، أن تمارس مهنة الصحافة في بيلاروسيا وفي روسيا، أكثر من ممارستها في الجزائر''(30).

الضغوط على الصحفيين الأجانب والجزائريين على حد سواء، عرفتها الجزائر حتى أثناء الحملة الانتخابية، فقد تعرضت الصحفية الجزائرية سامية بابا عيسى في تغطيتها لتجمع انتخابي مساند للرئيس عبد العزيز بوتفليقة بباريس إلى اعتداء يوم 28مارس2009، اعتداء أدانته أكبر المنظمات المدافعة عن حرية الصحافة(31)، كما أوقفت الشرطة الجزائرية يوم11 أفريل2009، فرقة صحفية تابعة للقناة الفرنسية الخاصة ''تي أف 1''،

حيث كانوا بصدد انجاز ريبورتاج في مدينة المدية، الواقعة على بعد 80 كلم جنوب الجزائر(32)، وعدة أحداث أخرى، توضح جيدا أن تغطية الانتخابات تمت تحت حراسة مشددة.

إن القراءة المتأنية للأنواع الصحفية التي تمت بها تغطية هذه الانتخابات، توضح جيدا تقلص هامش حرية الصحافة، فلم يقرأ الجزائريون ولم يشاهدوا أي صور تتعلق بمصادر تمويل المترشحين، فلم تكن هناك أية تحقيقات عن الفساد وتبييض الأموال في الحملة الانتخابية، ولا عن تحقيقات عن استغلال وسائل الدولة و المجموعة الوطنية في الحملة، ولا أية مناظرات بين المترشحين حول البرامج، وحول ملفات معالجة آثار الأزمة الجزائرية، رغم أن الكثير من المرشحين للانتخابات، أبرزوا في تصريحاتهم، اتهامهم للرئيس المترشح، باستغلال أملاك الدولة، ولوجود مال مشبوه مول حملته(33).

و الشكل الموالي يوضح جيدا، من جانب آخر عامل إيجابي نسبيا، وهو ظهور نوع صحفي مهم وهو ''الخبر'' بنسبة 44,21بالمائة، ووظيفة الأخبار هي الغاية الأولى والأساسية للصحافة اليومية، رغم أن القراءة الكيفية للكثير من الأخبار الانتخابية تبين أن الانحياز كان واضحا في بنية كتابة الخبر، فقاعدة 'الخبر مقدس والتعليق حر''ما زالت لم تتجذر بعد في الصحافة الجزائرية.

## IV- الصحفيون ،لجنة مراقبة الانتخابات و"الأرانب "

أثار تهديد رئيس اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية في الجزائر بمقاضاة بعض الصحف الخاصة التي تصف المترشحين بـ''الأرانب'' استغراب المراقبين والمتتبعين للشأن السياسي، على اعتبار أن المصطلح ليس بجديد، كما أنه لا يتضمن أي سب أو شتيمة للمترشحين.حسب تقرير لصحيفة (القدس العربي) اللندنية من الجزائر .

و''هدد رئيس لجنة مراقبة الانتخابات، محمد تقية، وهو وزير عدل سابق (1993 ـ 1994) الصحف التي تصف المرشحين لانتخابات الرئاسة المقرر

إجراؤها في 9 نيسان/ابريل المقبل بـ''الأرانب''، مؤكدا أن القانون ''سيأخذ مجراه' في هذه المسألة''؟.

وقال إن المجلس الدستوري اعتمد قائمة تضم 6 مرشحين لانتخابات الرئاسة، وأنه وضعهم في مستوى واحد، لذا لا معنى لوصف بعضهم بالأرانب. القرار فاجأ الصحافيين بالدرجة الأولى، على اعتبار أن مصطلح ''أرنب'' متداول منذ سنوات كلما اقترب موعد الانتخابات الرئاسية، ولم يكتب أبدا بقصد التجريح أو الإساءة إلى أحد، ولكن استخدامه أضحى ضروريا لشرح خارطة كل انتخابات رئاسية، وحتى يعرف غير المطلع أوزان كل مترشح.

وفي تصريح لـ''القدس العربي'' قال المحامي والحقوقي مقران آيت العربي أن كلمة ''أرنب'' ليست اختراعاً جزائرياً، وإنما هي كلمة متداولة في قاموس السياسة، فكلما ترشح إنسان إلى انتخابات ولا تكون له حظوظ للفوز يوصف بأنه 'أرنب''.

واعتبر أنه يمكن ألا يكون للمترشح وزن انتخابي، ولكن يكون له برنامج وأفكار وتكون له مصداقية، فحتى وإن لم يفز بالانتخابات فلا يمكن أن نصفه بأرنب، وأشار إلى أن أوليفييه بزانسنو في فرنسا خير مثال على مترشحين ليس لهم وزن انتخابي ولكنهم ليسوا بأرانب. وذكر آيت العربي أن المرشحين في انتخابات الرئاسة عامي 1999 و2004 لا يمكن أن نصفهم بالأرانب، لأن شخصيات مثل أحمد طالب الإبراهيمي وزير الخارجية الأسبق، أو مولود حمروش رئيس الحكومة الأسبق، أو حسين آيت أحمد الشخصية التاريخية كان بإمكانهم الفوز لو كانت الانتخابات نزيهة. وأكد أن المرشح الذي لا يحصل سوى على 2 بالمئة من الأصوات والذي لا يصدّق هو نفسه بأنه سيفوز وليس له مصداقية أو وزن في المجتمع، فلا يمكن أن نصفه إلا بالأرنب .

وأكد أن تهديد رئيس لجنة مراقبة الانتخابات ليس جديا لأن الكلمة لا يمكن أن تكيف قانونا على أنها قذف، وبالتالي لا يمكن متابعة الصحف أو الصحافيين الذين يصفون المرشحين بها. وأوضح ''إذا كان محمد تقية يريد أن يعطي مصداقية للانتخابات الرئاسية القادمة، فعليه أن يهتم بأمور أخرى، علما بأن وسائل الإعلام الثقيلة من تلفزيون وإذاعة منحازة بشكل واضح إلى الرئيس بوتفليقة الذي يترشح لولاية ثالثة، من خلال تركيزها

المبالغ فيه على ما تسميه الإنجازات التي تحققت خلال سنوات حكم".

وقال إن فوز بوتفليقة "ليس فيه أدنى شك، ولكن على الأقل من الناحية الشكلية كان من الواجب احترام مبدأ التكافؤ في الفرص بين المترشحين"، مشددا على أن 'الدولة ومؤسساتها كلها مجندة في حملة لصالح بوتفليقة دون أن تحرك اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات ساكناش .

وقال آيت العربي أن تصريح تقية "ليس غريبا ما دام وزير الشؤون الدينية والأوقاف بوعبد الله غلام الله يقول إن الانتخاب واجب ديني، وما دام وزير الداخلية قد توعد بمنع دعاة المقاطعة من الترويج لموقفهم، بينما تقتضي الديمقراطية المساواة في الفرص والإمكانيات بين دعاة الانتخابات ودعاة المقاطعة".

من جهته يرى محمد إيوانوغان نائب رئيس تحرير صحيفة "الخبر" (خاصة) أنه لا يمكن أخذ تهديد رئيس لجنة مراقبة الانتخابات بجدية لأنه 'لا يوجد قانون ينص على معاقبة من يصف المرشحين بالأرانب'، مستغربا أن يصدر كلام مثل هذا عن شخص سبق له وأن شغل منصب وزير عدل.

وأشار إلى أنه كان من الأولى أن يهتم رئيس اللجنة بالتجاوزات التي تعرفها الحملة الانتخابية، خاصة فيما يتعلق بالانحياز المطلق لمؤسسات الدولة ووسائل الإعلام التابعة للقطاع العام والصحافة "شبه العامة" التي تساند وبشكل علني بوتفليقة على حساب المرشحين الآخرين.

وأبدى إيوانوغان استغرابه من الإزعاج الذي قد تكون بعض الصحف المستقلة قد تسببت فيه، على اعتبار أن الآلة الانتخابية كلها تعمل لصالح بوتفليقة، وانتخابه لولاية ثالثة أصبح من المسلمات.

## V- التلفزيون في قلب كل الاتهامات بالانحياز

أجمع كل المترشحين للاستحقاق الرئاسي -ماعدا الرئيس المرشح- عن اتهامهم للتلفزيون الجزائري بالتحيز لصالح عبد العزيز بوتفليقة، ، شجب ممثلو المترشحين الخمسة والأحزاب، في اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية، ما وصفوه بـ"انحياز مفضوح للتلفزيون" من خلال بثه حصة "دفاتر الرئاسيات" مباشرة عقب النشرة الرئيسية، والتي تنشطها

منظمات وجمعيات وأحزاب تروج للمترشح عبد العزيز بوتفليقة انتخابيا، بينما لا يتوفر المترشحون الآخرون على فضاء مماثل للدعاية الانتخابية. وبعد نقاشات بهذا الخصوص، دعا ممثلو المترشحين إلى الإبقاء على بث الحصة، على ألا تتجاوز التدخلات مبدأ الدعوة للمشاركة في الانتخابات دون الترويج لذات المترشح(34).

وفي مقابلة مع عيسى بلمكي ممثل المترشح فوزي رباعين، أكد أن:''تغطية التلفزيون لم تكن منصفة''، واصفا أداء التلفزيون بغير العادل، وأعطى ذات المتحدث مثالا على ذلك، الحصة التلفزيونية ''دفاتر الرئاسيات'' التي كانت تبث كل يوم بعد نشرة الثامنة مباشرة(35)، في حين صب رئيس الحملة الانتخابية للمترشح جهيد يونسي، عن حركة الإصلاح الوطني، السيد جمال بن عبد السلام، جام سخطه على التلفزيون، واصفا إياه ''بالكارثة المفضوحة والمنحازة لمرشح معين''، وقال ''الظاهر أن السلطة لن تغيّر من سلوكات التعامل مع المرشحين''، واستغل فرصة حديثه لانتقاد لجنة مراقبة الانتخابات بقوله ''حتى لجنة الانتخابات التي من المفروض أن تسهر على تكريس الشفافية، لم تخل تعاملاتها من التجاوزات، ومثلها الإدارة'' معتبرا أن ذلك لا يخدم الديمقراطية، في حين أبدى نوعا من الرضا عن القنوات الإذاعية، التي اعتبر تغطيتها ''معقولة''.

واحتج المدير الوطني لحملة المترشح محمد السعيد على عدم بث نشاط المترشح في نشرة الثامنة ببعض الولايات كعين الدفلى والشلف وتيارت، معتبرا أن مثل هذا التصرف هو بمثابة خرق لمبدأ المساواة، وقفزا على مداولة اللجنة السياسية الوطنية فيما يتعلق باستفادة المرشحين من حق بث نشاطهم، بالإضافة إلى أنه إهمال لحق المواطن في إعلام نزيه وغير متحيز. وجاء في بيان صادر عن مداومة المرشح أنه ''منذ انطلاق الحملة الانتخابية، تعمد التلفزة إلى حرمان المرشح محمد السعيد من حقه في بث نشاطه داخل ولايات الوطن وفقا لما قررته اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات، فبعد أن منعت بث نشاطات المرشح في ولايتي عين الدفلى والشلف، عمدت يوم الخميس إلى عدم بث نشاطه كلية في نشرة الثامنة''. ووجهت مداومة المترشح، احتجاجا إلى منسق اللجنة السياسية الوطنية.

## التلفزيون يفرض لولب الصمت

الانتقادات الموجهة للتلفزيون، وجدنا جزءا معتبرا من مبرراتها في التحليل الكمي، غير أن تحليلنا الكيفي، أعطى صورة أدق لهذا الانحياز، فقد تعمدنا، كمثال لذلك القيام بتحليل للصورة التي يظهر بها المترشحون للانتخابات الرئاسية في نشرة الثامنة لمدة أسبوع كامل من يوم الجمعة 27 مارس 2009 إلى يوم الخميس 02 أفريل 2009 على التوالي، فتبين لنا من بين ما تبين، أن التحيز برز على مستويات عدة نختصر أهمها فيما يأتي:

■ جاء تصوير تنقلات المترشح عبد العزيز بوتفليقة، في 120 لقطة و هو أكبر عدد مقارنة بالمترشحين الخمسة الآخرين وكان معظمها لتصوير الجمهور.

■ من خلال القراءة التعيينية للجدول الخاص بالمترشح بوتفليقة يتضح التنوع في اللقطات المستعملة و بنسب متقاربة ، والإكثار من أنواع اللقطات وسيلة لتجنب الملل لدى المشاهد و التعب الذي قد ينجر من تتابع نوعين فقط من اللقطات خلال المدة الزمنية المخصصة لكل مترشح ( و هذا ما رأيناه لدى بعض المترشحين مثل فوزي رباعين) .في المقابل اعتمدت اللقطة الأمريكية في عدة مرات لميزتها المعروفة و المتمثلة في تجسيد معنى القوة و البطولة، ومن جهة أخرى ربما إرادة فرض صورة المترشح الأقوى و الأوفر حظا للفوز.

للإشارة فإن هذه اللقطة لم تستخدم إلا مرة واحدة للمترشحة لويزة حنون و مرة لمحمد السعيد أما المترشحين الآخرين فإنه لم يتم استعمال هذه اللقطة نهائيا لهم.

■ حركات الكاميرا هي الأخرى عرفت هي الأخرى تنوعا بالنسبة لنشاطات بوتفليقة، إذ جمعت بين الحركة الثابتة التي استخدمت فقط في أوضاع الخطاب ، في حين كان استعمال الحركة البانورامية مركزا في تصوير بوتفليقة مع الجماهير و كذا حركات الترافلينغ بأنواعها لإحداث إيقاع معين و جمالية المشهد، ومن جهة أخرى للربط بين المترشح و الناس لإظهار العلاقة الحميمة المتبادلة بينهما. وقد يكون لحركة الكاميرا هذا هدف تبيان شعبية المترشح لجلب

ناخبين آخرين لمساندته، وفرض ما تسميه العالمة الألمانية نوال نيومان، بفرض لولب الصمت، بتضخيم شعبية بوتفليقة، ودفع باقي المواطنين الذين لا يؤمنون بأفكاره إلى العزلة، وبالتالي تعميق ظاهرة الانسحاب من الفضاء العام.

■ وعن زوايا التصوير فإنه ما يلفت الانتباه هو استعمال الزاوية السفلية للجمهور وبنسبة معتبرة، وهو المترشح الوحيد الذي استعملت هذه الزاوية وبهذه النسبة لما لها من دلالة التعظيم و القوّة أي قوّة هذا الحضور وقدرته في ترجيح الكفة لصالح بوتفليقة.

■ عدد اللقطات المخصصة للمترشح عبد العزيز بوتفليقة هو أكبر عدد مقارنة بالمترشحين الآخرين مع استعمال أكبر عدد من هذه اللقطات لتصوير الجمهور.

■ التنويع في اللقطات لتجنب ملل المشاهد.

■ اعتماد الكاميرا المتحركة للوصف وجمالية الصورة وجاذبية المشهد.

■ استخدام الزاوية السفلية لتصوير المترشح وكذلك لتصوير الجمهور لما لها من دور في إعطاء القيمة لهما.

■ التركيز على تصوير أكثر من خطاب المترشح أحيانا عدم ورود الخطاب أصلا في التغطية وإنما الاكتفاء بإبراز تعايش المترشح مع الجمهور.

ما يمكن قوله، أن تحيز التلفزيون هو مشكل سياسي محض في الجزائر، ومنذ استقلال الجزائر، والواضح اليوم أن التعددية الإعلامية التي أقرها قانون إعلام 1990 لم تصاحبها أية إرادة لتحرير القطاع السمعي البصري، بل العكس هو الحادث خاصة منذ إلغاء المسار الديمقراطي في الحادي عشر جانفي 1992، حيث عبر العديد من رموز السلطة عن رفضهم المطلق لفتح الفضاء السمعي البصري، وهو الطرح الذي يدافع عنه المسؤول الأول في البلاد.

الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وعبر خطاباته أكد بأن التلفزيون والإذاعة ووكالة الأنباء الجزائرية هي ملكية للدولة، وبأنها ليست مفتوحة إلا

لمسؤولي الدولة، وبأن المعارضة السياسية لها أن تستعمل الوسائل الإعلامية العمومية لما تصل للسلطة، وأنه لا يمكن أن تفتح هذه الوسائل لمن ينتقد الدولة "بمعنى السلطة في السياق الجزائري".

وقد أكد الرئيس في إحدى تصريحاته بأنه هو المسؤول الأول عن الوسائل الإعلامية العمومية، بل و أكد كذلك في نهاية 1999 بأنه هو رئيس تحرير وكالة الأنباء الجزائرية.

وفي التصريحات الأخيرة حدث إجماع بين كل مسؤولي الدولة على استمرار غلق القطاع السمعي على القطاع الخاص وعلى أحزاب المعارضة، وهو ما أكده رئيس الجمهورية، ورئيس الحكومة، ورئيسي البرلمان بغرفتيه.

مبررات السلطات أن المجتمع غير محضر لمثل هذا الانفتاح، مؤكدين بأن ما يسمونه "المصلحة الوطنية تحتم هذا الغلق".

والملاحظ اليوم بالنسبة للممارسة الإعلامية التلفزيونية في مجال الأخبار سيطرة الدعاية الرسمية وإقصاء كل الأصوات الديمقراطية المعارضة ومقاطعة كل نشاطات الجمعيات التي لا تتبنى مواقف السلطة، وهو ما يبرز جليا خاصة بالنسبة لنشاطات الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان.

التلفزيون الجزائري في نشرته الإخبارية التي تستغرق من 40 إلى 50 دقيقة يخصص ما لا يقل عن 25 إلى 30 دقيقة يوميا للنشاطات الرسمية أغلبيتها من نشاطات الرئيس، مما دعا بعض الملاحظين لوصف النشرة الإخبارية الرئيسية بالنشرة الرئاسية ما دام أنها لا تعمل إلا على تمجيد الرئيس و الحديث عن نشاطاته و قراءة رسائله و الرسائل التي يتلقاها من مختلف الجهات الداخلية و الخارجية.

# الخاتمة

## الفضاء العمومي المغلق واستحالة تنظيم انتخابات حرة

استعمال التلفزيون من قبل السلطة الحاكمة بهدف إسكات كل الأصوات التي تخرج عن بيت الطاعة، وتضخيم في ذات الوقت كل الأصوات المؤيدة لمواقف السلطة، يتزامن مع انتشار المحاكمات المجرمة لكتابات الصحفيين المتهمين بالقذف وهو ما تجاوز عشرة أحكام بالسجن النافذ وغرامات مالية كبيرة تطبيقا لأحكام قانون العقوبات الذي أقرته الحكومة منذ ثماني سنوات، و إضافة إلى كل هذا تبقى الجزائر تحت حالة الطوارئ التي أقرتها السلطات منذ 09 فيفري 1992 إلى غاية اليوم، ورغم الحملة الوطنية و الدولية التي نظمتها الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان منذ سنوات للمطالبة بالرفع الفوري لهذه الحالة، تجمع كل أطراف السلطة على رفض رفع هذه الحالة.

يستخدم مرسوم حالة الطوارئ لمنع التظاهرات العمومية و المسيرات الشعبية في الساحة العمومية، ولغلق الفضاء العمومي في وجه عامة الناس ومختلف النخب السياسية والحقوقية التي لا تتوافق أطروحاتها مع أطروحات السلطات الجزائرية.

في ظل هذه المعطيات المتميزة بغلق الفضاء العمومي وغلق وسائل الإعلام السمعية البصرية في وجه المجتمع، يواصل المتحكمون في سلطة القرار في تسويق صورة

السلطة المتبنية للإصلاحات السياسية، رغم أن الواقع يبين وبشكل واضح غلق كل مجالات النشاط للأحزاب والجمعيات المعتمدة المعارضة لخط السلطة، ورفض تسجيل واعتماد الأحزاب والجمعيات والنقابات الجديدة.

هذا الوضع وبكل المقاييس أنتج وضعا أقل ما يقال عنه أنه مرضي لا يترجم أية إرادة في تغيير منطق تسيير السلطة ورفض التداول الديمقراطي، وهو ما يبرز في كل الاستحقاقات الانتخابية السابقة، وبدأت ملامح غلق المجال اليوم في الفضاء العمومي ووسائل الإعلام الثقيلة (التلفزيون و الإذاعة) في وجه من يرفض مشروع العفو الشامل عن المسؤولين عن الأزمة والحرب التي عاشتها الجزائر منذ جانفي 1992، فجمعيات عائلات ضحايا الاختفاء القسري مثلا والتي ترفض السلطة اعتمادها، ممنوعة من التلفزيون و الإذاعة رغم أن عدد ضحايا الاختفاء القسري الذين ذهبوا ضحية الأجهزة الأمنية المختلفة يقدرون بأكثر من 7 آلاف حالة حسب الأرقام الرسمية و أكثر من 12 ألف حالة حسب المنظمات الحقوقية، فكيف يمكن تصور مشروع للعفو دون استشارة ضحايا الأزمة؟ هذه المعطيات وغيرها توضح غلق كل الفضاء العمومي واستحالة ممارسة الحريات في جزائر اليوم.

فبكل المقاييس، من الصعب إخراج مشاكل تحيز الصحافة، والنقص الفادح للالتزام بأخلاقيات المهنة، وقواعد تغطية الانتخابات، عن فضاء سياسي مغلق على طول الخط، وعن مسار انتخابي لا يمت بصلة لأي مسار انتخابي حر ونزيه بشهادة كل المراقبين السياسيين والحقوقيين، وتأكيد كل الأكاديميين والباحثين وأكبر المنظمات المهتمة بمتابعة المسارات الانتخابية في العالم.

# مراجع التقرير

(1) كل أرقام السحب الواردة، تم جمعها بناء على مقابلات مع صحفيين يعملون في هذه الجرائد، لأن الأغلبية الساحقة من الصحف الجزائرية لا تنشر أرقام سحبها لأسباب سياسية وتجارية.

(2) من رسالة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لنواب البرلمان يوم 12نوفمبر 2008.

(3) وهو موقف كل أحزاب المعارضة التي قاطعت الانتخابات .

(4) أنظر دفاتر الاتصال كتابة الدولة للاتصال- الجزائر ماي 2009.

(5) المرجع نفسه.

(6) أنظر جريدة الشروق اليومي ليوم 03 ماي 2009.

(7) المرجع نفسه.

(8) هذه الأرقام حصلنا عليها من استجوابات مع مجموعة من الصحفيين.

(9) أنظر في هذا المجال: د.رضوان بوجمعة: الصحفي والمراسل الصحفي في الجزائر

(10) أنظر في هذا المجال: د.رضوان بوجمعة: في مجلة مركز القاهرة للدراسات حقوق الإنسان.

(11) أنظر بشير الأوراسي: موقع مركز الدوحة لحرية الإعلام .

(12) المرجع نفسه.

(13) قانون الإعلام الجزائري رقم 90-04 المؤرخ في 03 أبريل 1990.

(14) قانون العقوبات رقم 01-09 الصادر في 26 جوان 2001

(15) الهيئة الناخبة كما حددتها وزراة الداخلية والجماعات المحلية، المكلفة إداريا بتنظيم الانتخابات .

(16) هذه الشكاوى نقلت بعض الصحف أصداء عنها .

(17) أنظر : رضوان بوجمعة: الصحفي والمراسل الصحفي- مرجع سبق ذكره-

(18) أنظر جريدة البلاد الجزائرية، الأربعاء 19فيفري 2009 .

(19) الجريدة نفسها، الصادرة في 11مارس 2009.

(20) هو من مواليد الجزائر سنة 1921، غادر الجزائر سنة 1954 باتجاه المملكة العربية السعودية، وهو من أشهر أئمة الوهابية في الجزائر وفي العالم الاسلامي، ومن أشهر كتبه ''منهاج المسلم''، الذي أفتى بضرورة توقيف البنت عن الدراسة وهي في المتوسطة درءا لمفاسد الاختلاط كما جاء في الكتاب.

(21) نشرت هذه الرسالة كل من جرائد''الشروق اليومي''، ''البلاد''، ''الجزائر نيوز''، ''النهار''، ''أخبار اليوم''، وغيرها الكثير.

(22) من نص الرسالة المؤرخة في 26 مارس 2009

(23) الرسالة ذاتها.

(24) أنظر مثلا جريدة '' الشروق اليومي'' الصادرة يوم 07 أفريل 2009.

(25) وتمت معالجة الخبر بهذا الشكل: أعلن ممثلو تائبي ولاية البويرة، تيزي وزو وبومرداس، الجزائر وولايات الغرب الجزائري والبالغ عددهم 1000 تائب مساندتهم للمترشح الحر عبد العزيز بوتفليقة في انتخابات التاسع أفريل 2009.

وفي بيان تلقت ''الشروق'' نسخة منه فإن مبادرة المساندة جاءت قصد استكمال المصالحة الوطنية والانتقال إلى مصالحة شاملة لا تستثني أحدا ولا يكون فيها لا غالب ولا مغلوب لإعادة الأمن والاستقرار. وحسب البيان فإن المساندة هي استجابة لنصيحة

الشيخ العلامة أبو بكر جابر الجزائري حفظه الله الذي دعا فيما سبق الشعب الجزائري للالتفاف حول الرئيس بوتفليقة لما فيه من الخير الكثير والذي بث في التلفزيون، حيث دعا إلى الانتخاب لتفويت الفرصة على أعداء الجزائر .

(26) أنظر في هذا المجال كتابات الدكتور زهير إحدادن مؤرخ الصحافة الجزائرية، من بينها كتابه تاريخ الصحافة الجزائرية .

(27) أنظر في هذا المجال، ما قاله مدير تحرير جريدة الخبر لإذاعة فرنسا الدولية يوم 03ماي 2009، حيث صرح أن "الخبر" تتعرض لضغوط كبيرة من السلطات العمومية، وكان آخر هذه الضغوط ضريبة جبائية بما يفوق 10ملايير سنتيم-ما يعادل 1مليون أورو.

(28) جريدة "الخبر" ليوم 03ماي 2009.

(29) شريف رزقي مدير جريدة "الخبر" في حوار لإذاعة فرنسا الدولية يوم 03ماي 2009.

(30) Vladimir Vasak ويتعلق الأمر بحوار صحفي لجريدة Rue89.

(30) أنجز هذا الصحفي روبورتاجا بعنوان:
"Algérie:présidentielle sous contrôle"

(31) أنظر جريدة الوطن ليوم 01 أفريل 2009 وبيان منظمة مراسلون بلا حدود ليوم 03 أفريل 2009 .

(32) أنظر جريدة "الخبر" ليوم 06 أفريل 2009

(33) حوار مع ممثل فوزي رباعين اجري بمقر حزب عهد 54 بتاريخ 22 أفريل 2009 .

(34) جريدة "الفجر" 28مارس 2009

(35) مقابلة أجريت بمقر حزب عهد 54 بتاريخ 22 أفريل 2009.

صورة الغلاف:
باسكال غويو الوكالة الفرنسية للأنباء


ر ج د ح ا
الرابطة الجزائرية
للدفـــــاع عن
حقوق الإنســـان
LADDH
Ligue Algérienne
pour la Défense
des Droits de l'Homme

"إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، و يعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية، تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت" المادة 21 من الإعلام العالمي لحقوق الإنسان و الذي ينص كذلك في مادته 19 انهس "لكل شخص الحق في استقاء الأنباء و الأفكار و تلقيها و إذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية".

إنه لمن الشك أن الإعلام يلعب دور أساسي أثناء الحملات الانتخابية، فهو يؤثر بشكل كبير على توجهات الناخبين و آراءهم حول المرشحين و برامجهم السياسية، لذا فانه من الضروري أن يكون أداء الإعلام بجميع وسائله أثناء الحملات الانتخابية مراعي لمعايير الأداء النزيه، الموضوعي و الكامل. حيث إن الاختيار الحر للناخب يرتكز بالأساس على حصوله على المعلومة الوافية و الكافية و التي تعبر إلى حد ما على الواقع المعاش.
فمن اجل الدفع في هذا الاتجاه، عملت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بتنفيذ أول برنامج لرصد أداء وسائل الإعلام الوطنية في الجزائر.

هذا البرنامج يستهدف بالتحديد أداء وسائل الإعلام خلال مرحلة الحملة الانتخابية للرئاسيات 9 أفريل والممتدة من 19 مارس إلى 6 أفريل 2009. حيث قامت مجموعة من الراصدين الشباب بمتابعة وتحليل أداء ودور الإعلام الوطني من الصحافة المرئية، المسموعة والمكتوبة.

هذا التقرير يعطي صورة عامة حول التغطية الإعلامية للرئاسيات 2009، ولكن أكثر من ذلك، فهو يقف أمام واقع الإعلام الجزائري في ضل التضييق المستمر على حريات التعبير والإعلام وهذا كمؤشر للانغلاق السياسي.

الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان جمعية وطنية غير نفعية أسست سنة 1985 وتم اعتمادها رسميا في يوليو 1989.
تناضل الرابطة من اجل حماية و ترقية حقوق الإنسان في إطار مبادئ الميثاق الامي لحقوق الإنسان وذلك تحت شعار:

"حقوق الإنسان عالمية و كل لا يتجزا"